University of Zawia Journal of Economic Sciences (UZJES)
Volume 7, Issue 2, (2025), pp.926-962, ISSN: 3104-3925

Evaluation the Experience of Islamic Banking Transformation in Libya

Salem A. El-Houti[1], Ridha A. Ben Saleh[2]

[1]Department of Economics, Faculty of Economics, University of Tripoli, Libya

[2]Department of Finance and Banking, Faculty of Economics, University of Zawia, Libya

Email: bensaleh@zu.edu.ly

Received: 12/09/2025 | Accepted: 20/10/2025 | Published: 31/12/2025 | DOI: 10.26629/uzjes.2025.35

Abstract:

This study aims to shed light on the experience of banking transformation in Libya to evaluate and 2weakness of political, security, and administrative. The two researchers assessed the level of transformation performance based on the available data and information, as well as, on the distribution of a questionnaire targeting 50 employees of the leaders of Islamic banking in the main banks that practiced in Islamic banking activity in Libya. Accordingly, the study concluded that the experience of banking transformation in Libya is weak. Also, it fluctuated between adopting the concept of bank transfer, which means obligating banks to implement the transformation and approving their business in line with the requirements of the law on preventing usurious transactions No. 1 of 2013 and the concept of voluntary transformation adopted by Law No. 46 of 2012, which adopted the concept of a mixed system and opened the way for banks wishing to convert to initiate this with their own will and capabilities. Moreover, In the light of the blurring of the vision and the lack of clarity of the strategy, and the absence of a transformation plan approved by the concerned authorities and sponsors of the transformation project, which the legislation has not clearly defined and in an environment that witnessed weak security, political, and administrative instability, the banking transformation project in Libya was negatively affected, as banks were unable to handle their traditional credit portfolios, despite the achievement of some achievements, for instance, the volume of Islamic bank financing reached 27% of the total financing volume in 2016. The study recommended the necessity of working on formulating a vision and strategy with clear features and objectives, identifying the bodies responsible for sponsoring the transformation project, and working on evaluating the existing stage and building upon it in the development of Islamic banking in order to achieve the adoption of an Islamic banking and financial system that meets the requirements of the stage and benefits from previous experiences and stages, and seeks to achieve Practical and realistic goals that can be reached.

Key words: banking transformation, Islamic banking and Credit portfolios.

"Articles published in Univ Zawia J Econ Sci are licensed under a Creative Commons Attribution-non-commercial 4.0 International License."

تقييم تجرِبة التحول المصرفي الإسلامي في ليبيا

سالم ارحومة الحوتي[1]، رضا علي بن صالح[2]

[1]قسم الاقتصاد، كلية الاقتصاد، جامعة طرابلس، ليبيا

[2]قسم التمويل والمصارف، كلية الاقتصاد، جامعة الزاوية، ليبيا

Email: bensaleh@zu.edu.ly

تاريخ الاستلام: 2025/09/12م تاريخ القبول: 2025/10/20م تاريخ النشر: 2025/12/31

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على تجربة التحول المصرفي في ليبيا، بقصد تقييمها وتقدير مستوى أدائها، وذلك في ظل ظروف استثنائية واجهتها، واتسمت عموما بضعف الاستقرار السياسي، والأمني، والإداري، حيث قام الباحثان بتقييم مستوى أداء التحول بالاعتماد على ما توفر من بيانات ومعلومات، وكذلك على توزيع صحيفة استبيان استهدفت 50 موظفاً من قيادي العمل المصرفي الإسلامي في المصارف الرئيسة التي مارست النشاط المصرفي الإسلامي في ليبيا. ومن خلال التقييم، خلصت الدراسة إلى ضعف تجربة التحول المصرفي في ليبيا، وتأرجحها بين اعتماد مفهوم التحويل المصرفي الذي يعني إلزام المصارف بتنفيذ التحول وموافقة أعمالها بما يتناسب ومتطلبات قانون منع المعاملات الربوية رقم 1 لسنة 2013م، وبين مفهوم التحول الطوعي الذي اعتمده القانون رقم 46 لسنة 2012م، والذي اعتمد مفهوم النظام المختلط وفتح المجال أمام المصارف الراغبة في التحول للشروع في ذلك بإرادتها وإمكانياتها الذاتية، وفي ظل ضبابية الرؤية وعدم وضوح الاستراتيجية، وعدم وجود خطة تحول معتمدة من طرف السلطات المعنية والراعية لمشروع التحول، والتي لم تحددها التشريعات بوضوح، وفي بيئة شهدت ضعف الاستقرار الأمني، والسياسي، والإداري، تأثر مشروع التحول المصرفي في ليبيا سلباً، حيث لم تتمكن المصارف من معالجة محافظها الائتمانية التقليدية، بالرغم من تحقيق بعض الإنجازات كبلوغ حجم التمويلات المصرفية الإسلامية في سنة 2016م ما نسبته 27% من حجم التمويلات الكلية. وأوصت الدراسة بضرورة العمل على صياغة رؤية واستراتيجية واضحة الملامح والأهداف، وتحديد الجهات المسؤولة عن رعاية مشروع التحول، والعمل على تقييم المرحلة القائمة والبناء عليها في تطوير العمل المصرفي الإسلامي بما يحقق اعتماد نظام مصرفي ومالي إسلامي يفي بمتطلبات المرحلة ويستفيد من التجارب والمراحل السابقة، ويسعى لتحقيق أهداف عملية وواقعية يمكن بلوغها.

الكلمات المفتاحية: التحول المصرفي، المصارف الإسلامية، المحافظ الائتمانية.

المبحث الأول: الإطار العام للدراسة

(1.1) المقدمة:

تبنَّت ليبيا نظام الصيرفة الإسلامية في فترة متأخرة نسبياً مقارنة بالعديد من دول العالم، حيث بدأ القطاع المصرفي الليبي في تقديم الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية منذ منتصف سنة 2009م*، وذلك بناء على المنشور الصادر عن مصرف ليبيا المركزي رقم 9 لسنة 2009م، تحت مسمى " الخدمات المصرفية البديلة "، والذي سُمح فيه للمصارف الليبية بتقديم بعض أنواع الخدمات والمنتجات المصرفية الاسلامية من خلال فتح نوافذ مصرفية إسلامية خاصة بالنشاط المصرفي الإسلامي. تلي ذلك المنشور رقم 9 لسنة 2010م، الذي كان أكثر عمقا وتفصيلاً، وسُمح فيه للمصارف الليبية بتقديم أنواع أخرى من الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية. كما شهدت سنة 2012م في ليبيا تغير جدري من نوعه في مجال الصيرفة الإسلامية بإصدار أول تشريع قانوني يسمح بتأسيس المصارف الإسلامية، تمثل في قانون المصارف رقم 46 لسنة 2012، المعدل لقانون المصارف رقم 1 لسنة 2005م، حيث تناول هذا القانون في فصله الرابع الخاص بالصيرفة الإسلامية الأحكام المنظمة لهذا النشاط، وفتح المجال للمصارف بتقديم خدمات ومنتجات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ولكون القطاع المصرفي هو أحد أهم مكونات القطاع المالي، والمحرك الرئيس للنمو الاقتصادي بخاصة في اقتصاديات الدول النامية التي تتسم بضعف أداء الأسواق المالية إذا ما قورنت بالدول الحديثة، لا سيما الاقتصاد الليبي، لذا فإن أي نجاح تحققه المصارف الإسلامية في مجال صناعة الصيرفة الإسلامية، يُفترض أن يعمل على تحفيز التنمية الاقتصادية، التي بدورها تستهدف تحقيق مستويات مرموقة من الرفاه الاقتصادي والاجتماعي.

بيد أنه ومنذ خمسينيات القرن الماضي واجهت العديد من الدول العديد من الصعوبات والعوائق خلال التحول نحو الصيرفة الإسلامية؛ مما أثر سلباً على تكلفة وسلامة إنجاز عملية التحول، مما أوجب على البُحَّاث والمؤسسات العلمية والمهنية المعنية بالعمل على تقييم ما تم اتخاذه واعتماده من خطط واجراءات في مشروعات التحول، وذلك للوقوف على نقاط الضعف المصاحبة لها، ومعالجتها، لتقليص الوقت والجهد والموارد اللازمة لإنجاز مشروعات التحول المصرفي، ولضمان نجاح التحول نحو الصيرفة الإسلامية وَفق الخطط الاستراتيجية المرسومة.

(2.1) المشكلة البحثية: –

المتتبع لسير حركة عملية التحول في المصارف التجارية في ليبيا؛ يمكنه ملاحظة التخبط والتعثر الذي عانت وتعاني منه هذه المصارف، حيث كانت جل التمويلات التي قدمتها المصارف قيد الدراسة "وهي: مصرف الجمهورية، ومصرف الصحاري، والمصرف التجاري، وغيرها من المصارف التجارية" في

* إدارة الميزانية، مصرف الجمهورية.

صيغة المرابحة للآمر بالشراء وذلك بنسبة فاقت الـ 90%، ما يدل على وجود بعض الصعوبات التي تواجهها هذه المصارف في تنويع وابتكار منتجات وخدمات مصرفية إسلامية تتلاءم مع احتياجات المتمولين من أفراد ومؤسسات، ولم يتم استخدام صيغ التمويل الإسلامي الأخرى إلا في أضيق الحدود. كذلك لم يتسن لهذه المصارف توفير تمويلات نقدية للممولين الأفراد لتلبية احتياجاتهم الاجتماعية بأساليب متوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية، ولعل من بين الأسباب، التأخر في تفعيل صندوق الإقراض الحسن، الذي نص عليه القانون 1 لسنة 2013م، القاضي بمنع المعاملات الربوية ما بين الشخصيات الطبيعية بدايةً من تاريخ 01 /2013/01م، وبين الجهات الاعتبارية اعتبارا من 2015/01/01م.

كما أنه وبسبب عجز المصارف عن ابتكار وتقديم منتجات مصرفية إسلامية ملائمة فقد شهدت المصارف انخفاضا ملحوظا في أرباحها، وهو ما دعاها إلى رفع قيمة عمولاتها عن الخدمات المصـــــرفية التي تقدمها للعملاء، وذلك لتــغطية تكاليفها المرتفعة نسبيا، بسبب ضخامة عدد العاملين وتدني مستوى انتاجية وربحية الموارد المالية والبشرية المستخدمة.

كل هذه المؤشرات بالإضافة إلى ضعف الاستقرار الأمني، والسياسي، والإداري تشير إلى حجم المشكلة التي تعاني منها هذه المصارف، والبيئة المصرفية غير الملائمة التي ولد فيها مشروع التحول في ليبيا، مما يجعل من الأهمية بمكان تقييم مرحلة التحول خلال السنوات السابقة؛ لاستكشاف نقاط القوة والضعف التي صاحبت هذه العملية، وبناء على ذلك يمكن صياغة مشكلة الدراسة في السؤال التالي: –

هل تم اتخاذ الإجراءات اللازمة الخاصة بتهيئة البيئة الخارجية، والداخلية لتحول المصارف الليبية التقليدية قيد الدراسة لمصارف إسلامية؟

ونحن بصدد البحث والتمحيص؛ وجدنا بعض التساؤلات الفرعية التي يمكن أن نستشفها على ضفاف التساؤل الأساسي، والتي يمكن بلورتها في الأسئلة التالية:

1. هل تم تأطير التشريعات والإجراءات اللازمة لعملية التحول؟
2. هل يمكن التمييز بين الجهات المشرفة والمراقبة؛ والجهات الراعية والداعمة لمشروع التحول، وهل تم تحديد مهامها واختصاصاتها؟
3. هل قامت السلطات الإشراقية والرقابية بدورها في تنفيذ مشروع التحول؟
4. هل استعدت المصارف التجارية قيد الدراسة لمشروع التحول من حيث تهيئة النظام الإداري والتنظيمي؟
5. هل قامت المصارف التجارية بمعالجة وتطوير نظم تلقي الأموال؟
6. هل تابعت المصارف التجارية قيد الدراسة خطط التحول؟

(3.1) فرضيات الدراسة:

لتسهيل الإجابة عن التساؤلات أعلاه؛ ارتأينا وضع الفرضيات التالية:

الفرضية الرئيسية الأولى: توجد بيئة خارجية مهيأة تساعد في نجاح عملية تحول المصارف التقليدية قيد الدراسة لمصارف إسلامية، وتنقسم الفرضية الرئيسية الأولى إلى الفرضيات الفرعية التالية:

1.1 تم تأطير التشريعات والإجراءات اللازمة لعملية التحول.

2.1 يمكن التمييز بين الجهات المشرفة والمراقبة؛ والجهات الراعية والداعمة لمشروع التحول، وتم تحديد مهامها واختصاصاتها.

3.1 قامت السلطات الإشرافية والرقابية بدورها في تنفيذ مشروع التحول.

الفرضية الرئيسية الثانية: توجد بيئة داخلية مؤهلة تساعد في نجاح عملية تحول المصارف التقليدية قيد الدراسة لمصارف إسلامية، وتنقسم الفرضية الرئيسية الثانية إلى الفرضيتين الفرعيتين التاليتين:

1.2 استعدت المصارف التجارية قيد الدراسة لمشروع التحول من حيث تهيئة النظام الإداري والتنظيمي.

2.2 عالجت وطورت المصارف التجارية قيد الدراسة نظم تلقي الأموال.

(4.1) أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى:

1. بيان مفهوم التحول المصرفي، وأنواعه، ومتطلباته.
2. دراسة، وتحليل، وتقييم واقع سير عملية تحول المصارف الليبية قيد الدراسة نحو الصيرفة الإسلامية، من حيث تهيئة البيئة الخارجية، والداخلية.

(5.1) أهمية الدراسة:

تنبثق أهمية الدراسة من أنها تتم في ظروف استثنائية تتسم بحساسية البيئة والبنية المصرفية والإدارية والتنظيمية التي تمر بها تجربة التحول المصرفي في ليبيا، وذلك في ظل ضعف مؤسسات وإدارة الدولة، لاسيما أن الجهاز المصرفي الليبي المملوك بنسبة 80% للقطاع العام- والذي يُعد القاطرة الرئيسية للنمو الاقتصادي- تُرسم له ملامح جديدة بتبنيه عملية التحول نحو الصيرفة الإسلامية. وبما أن عملية التحول اكتنفتها الكثير من الصعوبات، بالإضافة إلى اتخاذ بعض الإجراءات والقرارات التي قد تكون أسهمت في تحقيق أهداف هذه العملية، لذا جاءت هذه الدراسة لتسهم في مساعدة متخذي القرار بتعظيم الإيجابيات وتصويب السلبيات أو على الأقل التقليل منها.

(6.1) منهجية الدراسة:

اتبع الباحثان في هذه الدراسة الأسلوب الوصفي التحليلي في جمع البيانات الميدانية وتحليلها، لتقييم عملية التحول والتعرف على الواقع الفعلي لمسار هذا التحول، بما يساعد على تغطية موضوع الدراسة وتحليل متغيراتها، وكان ذلك على النحو التالي:

1. الجانب النظري: حيث سيتم تناول أدبيات الموضوع بالاستناد إلى الكتب والمراجع والدوريات والمجلات العلمية والدراسات السابقة التي لها علاقة مباشرة بموضوع الدراسة.

2. الجانب العملي: قام الباحثان بإعداد استبانة وتوزيعها على المسؤولين في المصارف قيد الدراسة. وسيتم تبويب وتحليل البيانات المجمعة لغرض استخراج نتائج الدراسة عن طريق الأساليب الإحصائية المناسبة لطبيعة البيانات، ونوع العينة، وأهداف الدراسة، بالاعتماد على برمجية الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية " المعروف ببرنامج.(SPSS)

(7.1) حدود وعينة الدراسة:

تم تنفيذ هذه الدراسة على أهم المصارف الأساسية العاملة والتي خاضت تجربة الصيرفة الإسلامية، وهي: مصرف الجمهورية، ومصرف الصحاري، والمصرف التجاري، خلال الفترة من سنة م2012 الى سنة 2017م.

(8.1) الدراسات السابقة:

- **دراسة (د. أبو حميرة، د. اسويسي، 2010م): دراسة حول تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الإسلامية،** حيث طبقت هذه الدراسة على مصرفي الجمهورية والتجارة والتنمية، وهدفت إلى التعرف على مفهوم التحول المصرفي، ودراسة المتطلبات التي تواجه المصارف التقليدية عند التحول، بالإضافة إلى إبراز الدور الإيجابي والسلبي للتحول نحو الصيرفة الإسلامية، وخلُصت هذه الدراسة إلى أنَّ حوالي 72% من العينة المبحوثة موافقون على توفر المقومات الأساسية للقيام بعملية التحول مع ضرورة الالتزام بمتطلبات التحول عن طريق إعداد دراسة جدوى لعملية التحول يقرها مصرف ليبيا المركزي، وأن تكون لدى إدارة المصرف التقليدي الإرادة والعزيمة على التحول ومواصلة العملية حتى النهاية وبدون توقف.
- **دراسة (د. الحوتي، 2015م): دراسة حول التحول المصرفي في ليبيا، تناولت الورقة التعريف بمفاهيم التحول المصرفي،** واستعرضت خصائص وملامح القطاع المصرفي في ليبيا وحاولت رصد برنامج التحول المصرفي في ليبيا، لاستكشاف عناصر القوة والضعف، كما استعرضت تجربة التحول السودانية وحاول استقراء التجربة والاستفادة منها، وقد خلصت الدراسة إلى أنَّ معظم المصارف التجارية الليبية لم تقم بإعداد واعتماد خطط، ولا تخصيص ميزانيات، ولا تأهيل وتكليف فرق تحول مؤهلة، وهو ما انعكس في تواضع حجم النشاط المصرفي الإسلامي مقارنة بالجهود والأموال المبذولة التي خُصصت لها، واقترحت الورقة مجوعة من التوصيات كان أهمها استهداف التحول الكامل والشامل لكافة أقطاب ومؤسسات المالية الإسلامية، وتشمل المصارف بأنواعها التجارية والمتخصصة والشاملة والاستثمارية، ومؤسسات الوقف والزكاة، وأدوات وأسواق المال، وصناديق وشركات الاستثمار، وشركات التأمين، كما

تشمل استراتيجية التحول المصرفي الإسراع في تأسيس مصارف إسلامية مستقلة محلية أو دولية أو مشتركة.

- **دراسة (د. العطيات، 2008م): دراسة بعنوان تحول المصار التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، إمكانية التطبيق في الأردن،** وقد تناولت هذه الدراسة تحديد مفهوم التحول المصرفي ودوافعه ومصادره وأنواعه، كما تناولت تحديد المتطلبات والعقبات التي تواجه عملية التحول، وركزت الدراسة على تحليل التحول الكلي لكل مصرف على حدة، واستهدفت الدراسة تقييم مدى نجاح خمس تجارب تحول مصرفي لكل من المصارف " الشارقة، والإمارات، والجزيرة، والسعودية، والشرق الاوسط ، ولبنان، والعقار الكويتي"، وأكدت الدراسة نجاح تحول جميع المصارف التقليدية محل البحث، وخلصت إلى أن أسلوب التدرج يُعد من أنجح الأساليب المتبعة في تنفيذ عملية التحول، وأنه يتوجب شرعاً على المصارف المتحولة التخلص من الأموال الربوية المقبوضة الناتجة عن أعمالها السابقة قبل اتخاذ قرار التحول، كما توصلت الدراسة إلى وجود رغبة لدى القائمين على المصارف التقليدية في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، كما أكدت الدراسة على مجموعة من العوامل المحفزة لنجاح التحول أهمها: وضوح الحكم الشرعي للعمل المصرفي عموما، وتوقع تحقيق أرباح إضافية بعد التحول، وتوفر سوق مالي وأدوات مالية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، كذلك توفر الموارد البشرية المؤهلة، بالإضافة إلى ضمان ملاءمة التشريعات والقوانين والانظمة المصرفية، وخاصة تطبيقات الصيرفة الإسلامية أو تجارب التحول المصرفي الناجحة.
- **دراسة (الكيلاني، 2013م): بعنوان المشاكل والمعوقات التي تواجه عملية التحول من العمل المصرفي التقليدي إلى الصيرفة الإسلامية في ليبيا،** وقد تناولت هذه الدراسة بالإضافة إلى مفهوم التحول، ودوافع التحول نحو الصيرفة الإسلامية، أهم المعوقات والمتطلبات التي ستواجه البنوك التقليدية الراغبة في تبني خيار العمل المصرفي الإسلامي والتي تمثلت في معوقات وتحديات كلٍ من الموارد البشرية، والإدارة، وتطوير المنتج، والنظم والسياسات، والفراغ التشريعي للنظم الرقابية المناسبة لطبيعة النشاط المصرفي الإسلامي، والسوق الناضج القادر على استيعاب أدوات التمويل الإسلامي، بالإضافة إلى غياب المؤسسات المالية الداعمة لعمل المصارف الإسلامية، ومن أهم التوصيات التي خرجت بها الدراسة أهمية أن تسند مهمة تحويل الفروع التقليدية إلى إدارة مستقلة متخصصة، تحت اسم إدارة المعاملات الإسلامية أو إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية، تكون مسؤولة عن تخطيط وتنفيذ وتقييم ومتابعة عملية التحول بدلاً من إسنادها إلى إحدى إدارات البنك التقليدية بالمركز الرئيسي، وأن تتم عملية التحول بناء على دراسة مستفيضة للسوق المصرفي للتعرف على اللاعبين الأساسيين في سوق الصيرفة الإسلامية وكيفية دخولهم لهذا السوق، بالإضافة إلى وضع جدول زمني محدد ومعلن رسمياً

يُحدد فيه موعد الانتهاء من التعامل بالفوائد البنكية، على أن يتم الالتزام بهذا الجدول المعلن باعتبار أنه المحك الرئيسي لمصداقية برنامج التحول.

- **دراسة (البريكي، د. عبد الله، 2021م) بعنوان الاثار المترتبة على التحول نحو الصيرفة الإسلامية – بعض المصارف الإسلامية نموذجا.** ولقد هدفت الدراسة الى إلى تحديد الالتزامات والحقوق المالية غير الشرعية التي ترتبت على تحول القطاع المصرفي الليبي نحو الصيرفة الإسلامية، ومناقشة الآثار المحتملة لهذه الحقوق والالتزامات على الأداء المالي للمصارف الليبية. حيث أظهرت نتائج الدراسة على أنه بالرغم من المعالجات العديد الشرعية التي وضعت لمعالجة الحقوق والالتزامات المالية قبل التحول، إلا أنه على الجانب الاقتصادي تفتقر البنوك الليبية لآليات مالية ومحاسبية لترجمة المعالجات الشرعية إلى حلول عملية تتوافق مع ضوابط الشريعة الإسلامية. وأوصت الدراسة بضرورة تسوية الالتزامات المترتبة على التحول والتي قد تشكل عائقا أمام المصرف في تحرير الميزانية العمومية وفي تحديد حقوق المساهمين وأرباح المودعين وفي أنشطة المصرف الاستثمارية المستقبلية.

(9.1) خطة الدراسة:

قُسمت الدراسة إلى خمسة مباحث رئيسية، خُصص المبحثان الأول والثاني للإطار العام، والإطار النظري للدراسة على التوالي، بينما تناول المبحث الثالث النظام المصرفي في ليبيا، واستعرض المبحث الرابع مسيرة الصيرفة الإسلامية، فيما خُصص المبحث الخامس للجانب العملي للدراسة.

المبحث الثاني: الإطار النظري للتحول المصرفي

(1.2) مفهوم التحول المصرفي:

يعني التحول لغةً؛ التنقل من موضع إلى موضع آخر، والانتقال من حال إلى حال*، ومنها قوله تعالى{ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلاً} ** أي ماكثين فيها، لا يخرجون منها أصلاً، ولا يطلبون عنها "حِوَلاً" تحولاً (إبراهيم عبد الله رفيدة وآخرون، 2001، ص 645).

أما معنى التحول اصطلاحاً؛ أي: المعنى المخصص والمدلول في سياق الصيرفة الإسلامية؛ فهو الانتقال من وضع فاسد شرعاً إلى وضع صالح شرعاً (سعود الربيعة، 1989، ص4).

كما تعددت تعريفات مفهوم التحول المصرفي في كثير من أدبيات الصيرفة الإسلامية، ويمكن إيراد أحد التعريفات الشاملة لهذا المفهوم؛ وهو انتقال المصارف التقليدية من التعامل بالمعاملات المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، وتركها، واستبدالها، لتصبح جميع أنشطتها متوافقة معها، بعد القيام بعدة إجراءات وتنظيمات شرعية وإدارية وقانونية. (د. الجريدان، 2014).

* ابن منظور، لسان العرب، بيروت، الطبعة الثانية، (148/11).
** [الكهف: 108]
***[البقرة:278-279]

(2.2) أسباب التحول:

تعددت وتنوعت أسباب التحول نحو الصيرفة الإسلامية، ومما لا شك فيه أن السبب الديني من أهم هذه الأسباب، بخاصة في المجتمعات الإسلامية، بالإضافة إلى السبب الاقتصادي، لا سيما بعد نمو وازدهار المؤسسات المالية الإسلامية، ويمكن إيجاز أهم أسباب التحول في الآتي:

1.2.2 الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وذلك بالتخلص من التعامل بالفائدة "الربا"، التي هي من أكبر المعاصي التي ابتليت بها المجتمعات الإسلامية لقوله تعالى{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (278) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُون}***.

2.2.2 المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية، والعدالة الاجتماعية، بمنح الفرص لكافة شرائح المجتمع بالحصول على التمويل اللازم والمرغوب، والمشاركة في المشاريع الاقتصادية دون أي شكل من أشكال الاستغلال.

3.2.2 تحسين العمق المالي للمصرف، وتقليل فرص تعرضه لمشاكل العسر المالي أثناء الأزمات المالية، وهذا ما أثبتته المصارف الإسلامية في وقت الأزمات.

4.2.2 تعظيم الأرباح باستقطاب الأموال المدخرة من قبل مجموعة معينة في المجتمع، يحجمون على التعامل مع البنوك التقليدية؛ ويروا أن التعامل معها غير جائز شرعاً، لتوظيفها في الاقتصاد بالصيغ التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

(3.2) أشكال وأنماط التحول.

تجدر الإشارة إلى أهمية التفريق بين مصطلحين جديدين يتبناهما الباحثان وهما، التحول الذي يتضمن التحول التلقائي الذاتي الناجم عن قرار صادر عن الجمعية العمومية للمصرف، والتحويل " الخارجي" الناجم عن قرار إلزامي صادر من خارج المصرف، من طرف سلطات الدولة، التي قد تتبنى النشاط المصرفي الإسلامي كخيار استراتيجي، لصياغة نظامها المصرفي والمالي. وبناء عليه يمكن تقسيم أنماط ومفاهيم التحول عموما إلى قسمين أساسين وهما:

1.3.2 القسم الأول لمفهوم التحول:

ويعني التحويل القسري الناجم عن تبني الدولة للنظام المصرفي الإسلامي، وإلزامها للقطاع المصرفي بتسوية أوضاعه وفقا للمتطلبات التنظيمية والخطط والإجراءات التنفيذية التي تعتمدها الدولة في هذا الصدد.

2.3.2 القسم الثاني لمفهوم التحول:

ويعني قرار التحول التلقائي الناجم عن قناعة الملاك بالجدوى الاقتصادية والاجتماعية والشرعية للتحول، والصادر بإرادتهم الذاتية التي انبثق عنها قرار للجمعية العمومية بالمصرف بتبني وتنفيذ عملية التحول.

3.2.2أشكال وأساليب التحول

تأخذ أشكال وأساليب التحول الذي تسلكه المصارف التقليدية في تحولها نحو ممارسة نشاط الصيرفة الإسلامية العديد من الأنواع يمكن سردها كالتالي:

1.3.2 التحول الكلي الفوري: وهو الوقف الفوري لكافة أعمال المصرف التي لا تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وإحلال بدائلها الشرعية في أقصر وقت ممكن.

2.3.2 التحول الكلي التدريجي: وهو الاستهداف التدريجي لكل الأعمال المصرفية التي تخالف أحكام الشريعة الإسلامية، والإحلال التدريجي لبدائلها الشرعية بحسب الفترة الزمنية المحددة للتحول.

3.3.2 التحول الجزئي الفوري: وهو الوقف الفوري لجزء من نشاط ووحدات المصرف التقليدي، وإحلال بدائلها الشرعية بحسب الفترة الزمنية المحددة لمشروع التحول معا للإبقاء على باقي النشاطات والوحدات التقليدية على ما هي عليه.

4.3.2 التحول الجزئي التدريجي: هو الوقف التدريجي لجزء من نشاط ووحدات المصرف التقليدي، والإحلال التدريجي المتزامن مع بدائلها الشرعية بحسب الفترة الزمنية المحددة لمشروع التحول، مع الإبقاء على جزء من النشاطات والوحدات التقليدية على ما هي عليه.

5.3.2 ادماج الخدمات المصرفية الإسلامية: هو استهداف اعتماد أو تقديم بعض التمويلات والخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية ضمن نشاطات وأعمال ووحدات المصرف، مع الإبقاء على النشاط المصرفي التقليدي على ما هو عليه.

وقد أصدرت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية سنة 1423هـ الموافق 2002م؛ المعيار الشرعي رقم 6 الخاص بتحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي، وقد نص المعيار على الآتي:

" يتناول هذا المعيار مقومات تحول البنك التقليدي إلى مصرف إسلامي بموجب قرار بالتحول الكلى الفوري في تاريخ محدد يتم إعلانه، سواء كان القرار من داخل البنك، أو من خارجه بتملكه من قبل الراغبين في تحوله، والمدى الزمنى للتحول، وأثر التحول على طرق تلقي الأموال وكيفية توظيفها، والمعالجة لكل من التزامات البنك وحقوقه قبل التحول ما قبض أو دفع منها وما لم يقبض أو لم يدفع، وكذلك الموجودات غير المشروعة لديه قبل التحول، ووجوه التصرف فيها".

يلاحظ من خلال ما ورد بالمعيار، أن الأخير فرَق بين التحول الداخلي الناتج عن قرار الملاك الحاليين بالتحول، والتحول الخارجي الناتج عن دخول ملاك جدد " قيامهم بشراء أسهم المصرف" بقصد تحويله للعمل في مجال المصرفية الإسلامية، ولم يستهدف تنظيم أشكال وأساليب التحول الأخرى بشكل واضح.

وعلى العموم فإن المعيار المشار إليه هدف إلى تبيان أهم الخطوات والإجراءات الواجب اتباعها واتخاذها من قبل المصرف التقليدي للتحول إلى مصرف إسلامي يلتزم بمبادئ الشريعة الإسلامية في كل ما يخص أعمال المصرف، ويمكن أن تُطبق شروط المعيار كليا أو جزئيا على أنواع التحول المختلفة سواءً أكان قرار التحول صادراً من السلطات السياسية، أو النقدية في الدولة بأسلمة النظام المصرفي والمالي، مثل ما حدث

في السودان، وباكستان، وإيران (د. الجريدان، 2014، ص84)، أو عن الجمعية العمومية ومجلس إدارة المصرف، حيث يعلن المصرف عن نيته في التحول الكلي وَفْق خطة زمنية معينة ومحددة الخطوات يتخلص من خلالها من المنتجات المتعارضة مع أحكام الشريعة الإسلامية لتحل محلها المنتجات المصرفية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية، حيث يزيد الوزن النسبي للمنتجات المصرفية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية وينقص الوزن النسبي للمنتجات التقليدية غير المتوافقة مع الشريعة الإسلامية (رستم، 2014، ص24).

ونظرا لتشعب وتعدد أساليب التحول الجزئي، فإنه من المستحسن إيضاحه وفق الاتي: –

(4.2) التحول الجزئي:

يقصد بالتحول الجزئي تحويل فرع أو أكثر من الفروع التقليدية لتقدم فقط المنتجات المصرفية الإسلامية، أو تقديم منتج تمويل متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية من خلال النوافذ، أو الفروع بالإدارات التقليدية، ولا توجد نية أو إرادة لدى إدارة البنك في التحول الكامل وفق خطة زمنية معلنة، بل تكتفي بالإبقاء على الفروع الإسلامية (رديف مصطفى، 2015، ص132). ويتخذ هذا النوع من التحول عدة أشكال يمكن تصنيفها وفق الآتي:

1.4.2 تحويل فروع مصارف تقليدية لفروع إسلامية متخصصة.

وهو عبارة عن تحويل أحد الفروع التابعة للمصرف التجاري إلى فرع يتخصص في تقديم خدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية؛ باتباع الخطة المعدة مسبقاً من قبل إدارة المصرف، ويعتبر هذا النمط من أكثر الأنماط شيوعاً في عملية التحول، وقد تم تبني هذا النمط من قبل العديد من البنوك التقليدية في العالم العربي مثلما حدث مع بنك مصر عام 1979، والبنك الأهلي التجاري في السعودية، وتتميز هذه الفروع في كثير من الحالات بالاستقلالية المكانية، وفي بعض الحالات الإدارية عن باقي أعمال المصرف التقليدي، مما يتيح إمكانية فصل أعمال ونتائج الفرع عن أعمال ونتائج المصرف التقليدي (الكيلاني، 2013، ص58).

2.4.2 إنشاء فروع إسلامية جديدة.

وذلك من خلال إنشاء فرع إسلامي مستقل منذ البداية، يقوم بتقديم أنشطة الصيرفة الإسلامية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويتبع مباشرة إدارة المصرف التقليدي، ومن مميزات هذا النمط من التحول؛ أن الكادر الوظيفي قد لا يتأثر بطبيعة عمل الصيرفة التقليدية بشكل كبير. ويعتبر هذا النمط أقل الأنماط انتشاراً، ومن أمثلة المصارف التي قامت بإنشاء فروع إسلامية مستقلة؛ مصرف Citibank برأس مال مستقل في دولة البحرين سنة 1996، ومصرف University Bank الذي يعتبر أول مصرف تقليدي ينشأ كفرع مصرفي إسلامي في الولايات المتحدة الأمريكية سنة 2005م (رستم، 2014، ص26).

كذلك قام البنك العربي في الأردن بإنشاء وتأسيس البنك العربي الإسلامي الدولي، وفي السودان قامت مجموعة فرنسبنك مع مجموعة من المؤسسات المالية الكويتية بإنشاء مصرف استثماري إسلامي تحت اسم

"كابيتال بنك"، وفي لبنان قامت مجموعة بنك الاعتماد اللبناني بإنشاء المصرف الإسلامي اللبناني، كما قام بنك لبنان والمهجر بإنشاء مصرف إسلامي تحت اسم بنك لبنان والمهجر للتنمية (العطيات والحكيم،2010، ص9).

3.4.2 إنشاء نوافذ داخل الفروع التقليدية.

ويتمثل في قيام البنك الربوي بتخصيص جزء أو حيز في الفرع الربوي لتقديم خدمات إسلامية إلى جانب ما يقدمه من خدمات تقليدية (مفتاح وفريدة، 2014، ص152)، ومن أشهر عيوب هذا الشكل من التحول؛ أنه لا توجد ذمة مالية وإدارية مستقلة، واختلاط الأموال في سلة واحدة مع باقي أعمال الفرع التقليدي، وتأثر الموظفين القائمين على النوافذ بطبيعة عمل الصيرفة التقليدية، كل ذلك يؤدي إلى فقدان الثقة والمصداقية من قبل الجمهور والحرفاء، ومن المصارف التي اشتهرت باستعمال هذا النمط بنك HSBC، وبنك Citi Group.

4.4.2 تقديم أدوات تمويلية واستثمارية.

تقوم بعض المصارف التقليدية بتقديم منتجات متوافقة مع المنتجات التي تقدمها المصارف الإسلامية، وتعتبر المرابحة، والمشاركة، والمضاربة، والسلم، والاستصناع من أهم صيغ التمويل الإسلامي التي تقدمها بعض المصارف التقليدية، كما أن هناك بعض الخدمات التي تقدمها المصارف التقليدية وفق أحكام الشريعة الإسلامية كالاعتمادات المسندية بالمشاركة أو المرابحة. وقد شاع استخدام هذا الشكل من التحول في معظم المصارف التقليدية في دول الخليج العربي، وخاصة السعودية، مثل البنك السعودي البريطاني، والبنك السعودي الهولندي، وبنك الرياض (العطيات، 2007، ص 94). ويعتبر مصرف الجمهورية ومصرف الوحدة والمصرف التجاري في ليبيا من ضمن المصارف التي تبنت هذا النمط، قبل أن تُنشأ فروع إسلامية. ونتيجة اختلاط نشاط أعمال المصرف التقليدي مع الخدمات والمنتجات التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية التي يقدمها هذا النمط؛ فان غياب الثقة من قبل الجمهور هو أكبر عائق لنجاح أعمال هذه المصارف.

5.4.2 تطوير منتجات مصرفية إسلامية.

ويركز هذا المدخل على دراسة المنتجات المصرفية التقليدية وإجراء التعديلات اللازمة عليها لتتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، بهدف تحويل البنك التقليدي إلى بنك إسلامي، وذلك من خلال الإحلال التدريجي للمنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية محل المنتجات المصرفة التقليدية إن أمكن ذلك، بالإضافة الى ابتكار وتطوير منتجات تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية من خلال أدوات الهندسة المالية الإسلامية.

ومن مميزات هذا الأسلوب هو تحشيد كافة الجهود البشرية، وتعبئة الموارد، بهدف تنفيذ عملية التحول، بينما يعاب على هذا النمط عدم توفر الاستقلالية المالية والإدارية، مما يؤدي الى فقدان الثقة والمصداقية

من قبل الجمهور، ويعتبر بنك الجزيرة السعودي من أشهر البنوك التي انتهجت هذا النمط (مصطفى، 2006، ص 102).

(5.2) متطلبات تحول المصارف التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي:

تقتضي عملية تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية سواءً أكان التحول كلياً، أو جزئياً، توفير كثيراً من المتطلبات، وكثيراً من العمل الإجرائي والتشريعي والإداري، وذلك نتيجة اختلاف المبادئ وأُسس العمل التي يقوم عليها النظامين " التقليدي والإسلامي"، ومن أهم المتطلبات التي تحتاجها عملية التحول الآتي:

1.5.2 المتطلبات القانونية.

يُقصد بالمتطلبات القانونية كل الإجراءات التي يجب على المصرف التقليدي القيام بها؛ لكي تتم عملية التحول وفق الإطار التشريعي الذي نص عليها القانون*. ومن أهم هذه المتطلبات ما يلي (مصطفى أبو حميرة، واسويسي، 2012، ص 12):

1.1.5.2 صدور قرار عن الجمعية العمومية للتحول للصيرفة الإسلامية، ثم إجراء التعديلات على اسم المصرف بما يدل على توافق طبيعة عمله وأحكام الشريعة الإسلامية، بالإضافة الى تعديل عقد التأسيس، والنظام الأساسي، والهيكل التنظيمي، إلى غير ذلك من الإجراءات.

2.1.5.2 الحصول على موافقة الجهات المختصة بتحول المصرف التقليدي لمصرف إسلامي، للدول التي يتطلب فيها عملية التحول موافقة الجهات المختصة، كما نص على ذلك قانون البنك المركزي الأردني** والبنك المركزي الكويتي***. وفيما يتعلق بمفهوم التحويل الذي تتبناه الدولة فإن الأمر يختلف من بيئة قانونية إلى أخرى من حيث طلب التصريح والإعلان على الشروع في تنفيذ خطة التحول وضرورة متابعة السلطات المعينة لإنجاز المشروع بحسب المتطلبات التنظيمية والإجرائية المعتمدة.

2.5.2 المتطلبات الشرعية.

وهي كل القرارات والإجراءات التي يجب أن يقوم بها المصرف التقليدي؛ لتتوافق أعماله مع متطلبات وقواعد العمل المصرفي الإسلامي. ومن أهم هذه الإجراءات ما يلي (العطيات والحكيم،2010، ص14-15):

1.2.5.2 وقف التعامل بالفائدة، والتوبة عن التعامل بها، والعزم على عدم الرجوع للتعامل بها.

2.2.5.2 تعيين هيئة رقابة شرعية، تتمتع بمصداقية عالية داخل المجتمع.

3.2.5.2 تعيين مدققين شرعيين داخليين؛ للقيام بالعمل المنوط بهم؛ طبقاً للمعيار الشرعي رقم 3 الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

* نص قانون المصارف الليبي رقم 46 لسنة 2012 في الأحكام الخاصة بالصيرفة الإسلامية في المادة المائة مكرر (5) على المتطلبات القانونية الخاصة بالتحول والتي يضعها مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي وفق الآتي (القواعد والمعايير والضوابط والآلية اللازمة لتحول المصرف التقليدي ال مصرف إسلامي أو لفتح فروع ونوافذ لممارسة أنشطة الصيرفة الإسلامية).

** قانون البنوك الأردني رقم (28) لسنة 2000.

*** قانون المصارف الكويتي رقم 30 لسنة 2003 المعدل بإضافة الباب الثالث الخاص بالبنوك الإسلامية للقانون رقم 1968لسنة (32) في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية.

4.2.5.2 استبعاد المعاملات المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية بجميع صورها وأشكالها، وخاصة المشتملة على الربا.

3.5.2 المتطلبات الإدارية.

يقصد بالمتطلبات الإدارية؛ تهيئة الجهاز والنظام الإداري والتنظيمي للمصرف التقليدي لتتوافق أعماله مع أحكام الشريعة الإسلامية، كتعين لجنة للإشراف على عملية التحول، وتصميم نظم وسياسات تتماشى وعملية التحول، ووضع خطة تدريبية شاملة للموارد البشرية، وغيرها من إجراءات جوهرية يتطلب اتخاذها من قبل الجمعية العمومية للمصرف. وتنقسم المتطلبات الإدارية الى (رستم، 2014، ص37):

4.5.2 متطلبات خاصة بالموارد البشرية.

مما لا شك فيه أن المورد البشري هو أساس نجاح أي مؤسسة، والتهيئة المبدئية للمورد البشري في الصيرفة الإسلامية تكون على المستوى الفكري، بتزويد الموظفين برسالة وأهداف الصيرفة الإسلامية المبنية على فلسفة الاقتصاد الإسلامي، ومراحل التحول الواجب اتباعها، ثم إعداد الخطط والبرامج التدريبية اللازمة لتأهيل جميع العاملين في الإدارة والفروع على مراحل ومستويات مختلفة، بهدف إنجاح عملية التحول.

5.5.2 متطلبات خاصة بالنظم والسياسات.

نظراً للاختلاف الجوهري بين طبيعة عمل النظام المصرفي الإسلامي وتلك الخاصة بالعمل المصرفي التقليدي، فإن الأمر يستلزم تطوير السياسات والنظم الفنية والمحاسبية بما يتلاءم مع طبيعة عمل الصيرفة الإسلامية، بالإضافة إلى ضرورة وضع معايير ومؤشرات أداء تتناسب مع النظم الفنية والمحاسبية التي تم تطويرها؛ لضمان نجاح عملية التحول.

المبحث الثالث: النظام المصرفي الليبي

(1.3) التعريف بالجهاز المصرفي في ليبيا.

تأسس الجهاز المصرفي الليبي منذ الخمسينات تحت إطار ما عرف بلجنة النقد الليبية والتي أنشئت في سنة 1951، والتي لم تكن فعليا تشرف على أيّ من المصارف الوطنية، لهيمنة المصارف الأجنبية على القطاع المصرفي، ولعدم وجود مصارف وطنية تؤثر بشكل أساسي في القطاع المصرفي، وعلى إثرها تأسس مصرف ليبيا المركزي الذي بدأ نشاطه في 1956/04/1م، وحل بذلك محل لجنة النقد الليبية. وقد كانت من بين وظائفه المحافظة على تغطية العملة المصدرة بالجنية الاسترليني، ولم يكن له في بداية نشاطه أي دور في مراقبة عرض النقود أو الائتمان المصرفي أو في الرقابة على المصارف. حيث أنه في تلك الآونة لم تكن المصارف الوطنية قد تأسست بشكل فاعل في الحياة الاقتصادية. وكانت الحاجة تستدعي تطوير دور المصرف المركزي ليواجه الطفرة النقدية المهددة بالتضخم الناجمة عن اكتشاف وتصدير النفط، وصدر في هذا الصدد القانون رقم 3\ 1963. الذي ينظم الجهاز المصرفي ويحدد أساليب وأدوات إدارة السياسات النقدية. وبعد سنة 1969 م اتجهت السلطات نحو تأميم وتليبب القطاع المصرفي بحجة تحضير القطاع

المصرفي ليمارس دور أكثر فعالية في التنمية الاقتصادية، وتحولت المصارف الأجنبية إلى مصارف وطنية مملوكة لليبيين " للدولة" وولدت العديد من المصارف منها، مصرف الأمة، ومصرف الصحاري، المصرف التجاري الوطني، مصرف الوحدة، ومصرف الجمهورية، وما يميز هذه المصارف أنها تأسست لخلافة المصارف الأجنبية المؤممة، بالإضافة إلى أنها كانت على الأغلب مملوكة للقطاع العام.

في بداية حقبة الألفية الثانية توجهت السلطات النقدية نحو توسيع دائرة ملكية القطاع المصرفي، وفتح المجال للقطاع الأهلي والخاص لتملك جزء من القطاع المصرفي، كما أنه تم فتح المجال للقطاع الأجنبي للمساهمة في إدارة وتملك جزء من القطاع المصرفي الليبي. وتمخضت هذه الجهود في بيع حصة 19% من مصرف الصحاري لائتلاف بي إن بي الفرنسية، كما تم بيع حصة بنسبة 19% من مصرف الوحدة للمصرف العربي، ويحق لهذين المصرفين زيادة حصتها إلى 49%، كما أنه يحق لهما الاشتراك " بنسبة ملكية أكبر " في مجلس الإدارة والإشراف على إدارة المصرفين وفقا لحصتهما المتوقعة والمسموح لهما تملكها.

(2.3) مكونات الجهاز المصرفي الليبي

1.2.3 مصرف ليبيا المركزي

يمثل مصرف ليبيا المركزي السلطة النقدية في ليبيا وهو مؤسسة مالية مستقلة مملوكة بالكامل للدولة، وأُوكل إليه الكثير من المهام والتي من بينها تنظيم وإصدار العملة الورقية والمعدنية، والمحافظة على استقرار النقد الليبي في داخل وخارج ليبيا، وإدارة احتياطيات الدولة من الذهب، والعملات الأجنبية، وتنظيم الائتمان المصرفي. بالإضافة إلى غير ذلك من مهام.

2.2.3المصارف التجارية العامة

وتشمل خمسة مصارف أساسية عاملة في القطاع المصرفي الليبي مملوكة ومدارة على الغالب من طرف القطاع العام، وهي: (مصرف الجمهورية، المصرف التجاري الوطني، مصرف الصحاري، مصرف الوحدة، ومصرف شمال أفريقيا).

3.2.3 المصارف التجارية الخاصة

في إطار توسيع دائرة الملكية للقطاع الأهلي الخاص لتملك وإدارة جزء من القطاع المصرفي، تم تأسيس العديد من المصارف التجارية الخاصة، ومنها:

1. مصرف الأمان للتجارة والاستثمار
2. مصرف الإجماع العربي.
3. مصرف الوفاء.
4. مصرف الواحة (مملوك بالكامل لمصرف الساحل والصحراء).

5. مصرف المتوسط (مصرف بنغازي الأهلي سابقاً).
6. مصرف السراي (مصرف طرابلس الأهلي سابقاً).
7. المصرف المتحد (المصارف الأهلية: الجفارة، النقاط الخمس، العجيلات سابقا).
8. المصرف العربي التجاري (مصرف حي الأندلس سابقاً).

4.2.3 المصارف المتخصصة

على الأغلب تأسست هذه المصارف من طرف الدولة، وتخصصت في تمويل قطاعات ونشاطات محددة، منها:

1. مصرف التنمية، وخُصِّص لتمويل النشاط الصناعي.
2. المصرف الزراعي، وخُصِّص لتمويل النشاط الزراعي.
3. مصرف الادخار والاستثمار العقاري، وخُصِّص لتمويل النشاط الإسكاني.
4. المصرف الريفي، وخُصِّص لتمويل القطاعات الريفية.

5.2.3المصارف الأجنبية

تم الإذن لبعض المصارف الأجنبية بتملك جزء من القطاع المصرفي، بناءً على قرار مجلس إدارة المصرف المركزي رقم (56 لسنة 2006) ومن هذه المصارف: –

1. مصرف بي.إن. بي بارينا كشريك استراتيجي في مصرف الصحاري.
2. البنك العربي كشريك استراتيجي في مصرف الوحدة.
3. المصرف الليبي القطري، تأسيس مصرف جديد (قرار مجلس الإدارة رقم 1 لسنة 2008م).
4. مصرف الخليج الأول.
5. مكاتب تمثيل لبعض المصارف الأجنبية، وقد وصل عدد مكاتب التمثيل العاملة حالياً أكثر من (21) مكتبا.

المبحث الرابع: استعراض مسيرة التحول نحو الصيرفة الإسلامية في ليبيا

(1.4) مقدمة:

كانت الخطوة الأولى هي إصدار قانون جديد ينظم القطاع المصرفي وهو قانون المصارف رقم 1 لسنة 2005، وجاء هذا القانون لتأهيل القطاع المصرفي ليواكب التحولات المصرفية الدولية في تلكم الآونة، وما يربط هذا القانون " التقليدي " بالصيرفة الإسلامية هو أنه تم الاستناد إلى إحدى مواده لاحقا في السماح بتأسيس نشاط مصرفي إسلامي، ناهيك عن كونه محاولة للارتقاء بمستوى أداء المصارف الليبية التقليدية التي ستكون مستهدفة بالتحول.

يعد ظهور الأزمة المالية العالمية في سنة 2008م والتي لفتت الانتباه إلى أهمية العمل المصرفي الإسلامي، حيث أشارت بعض الدراسات إلى أن المصارف الإسلامية لم تتأثر بشكل مباشر وكبير بالأزمة المالية

العالمية، ناهيك عن الطلبات المتزايدة والمتراكمة المقدمة للسلطات النقدية بتأسيس مصارف إسلامية في ليبيا، كما أن الدراسة التي قامت بها شركة ماكنزي الاستشارية سنة 2006 واستهدفت بها تقييم القطاع المصرفي الليبي واقتراح آليات وأساليب تطويره، حيث أوصت الدراسة بأن تطوير القطاع المصرفي الليبي يحتاج إلى اعتماد سلسلة من الإجراءات ومن بينها، السماح بممارسة نشاط الصيرفة الإسلامية، وتوسيع قاعدة ملكية القطاع المصرفي في اتجاه الخصخصة، بالإضافة إلى التوصية باعتماد آليات وتقنيات حديثة في إدارة القطاع المصرفي. كما أن السلطات في إجراءات توعية لتطوير الأداء سمحت للمصارف الأجنبية بولوج السوق المصرفي الليبي في شكل شراكات استراتيجية مع مصارف محلية قائمة، ومنها البنك العربي " الأردني " الذي دخل كشريك استراتيجي في مصرف الوحدة " الليبي " وكان له نشاط في مجال الصيرفة الإسلامية من خلال وليده البنك العربي الإسلامي الدولي، كل هذه العوامل لفتت انتباه المهتمين والسلطات المحلية والنقدية إلى أهمية الشروع في ممارسة نشاط الصيرفة الإسلامية. ما كان له أثر في تحفيز ممارسة نشاط الصيرفة الإسلامية. أما عن رغبة المجتمع الليبي في التحول نحو الصيرفة الإسلامية فقد تناولتها بعض الدراسات التمهيدية التي عمدت إلى استكشاف مدى الرغبة والجدوى من عملية التحول المصرفي في ليبيا ومن بين هذه الدراسات، دراسة أبو حميرة (أبو حميرة وسويسي, 2010)، والتي تناولت استطلاعا شمل العديد من المتعاملين والعاملين في القطاع المصرفي الليبي، وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج الهامة، منها:

1. 86.3% من العينة المبحوثة على علم بالمصارف الإسلامية
2. 56.6% لديهم معرفة حول عمل وأنشطة المصارف الإسلامية.
3. 76.6% من عينة الدراسة يوافقون على تحول جميع المصارف التجارية التقليدية العامة والخاصة.
4. 73.3% يعتقدون أنه يجب إعداد دراسة جدوى لعملية التحول يقرها مصرف ليبيا المركزي وأن تكون لدى إدارة المصرف التقليدي الإرادة والعزيمة على التحول ومواصلة العملية حتى النهاية وبدون توقف.
5. 83.6% من المستجوبين المستطلعة آراؤهم يرون أنه يجب تهيئة العملاء والمساهمين لعملية التحول وفق خطة إعلامية مدروسة.

(2.4) نشأة الصيرفة الإسلامية في ليبيا

1.2.4 المرحلـــة الأولـى: الفترة ما قبل 2011م

كانت البداية الفعلية للتأسيس للصيرفة الإسلامية في عقد المؤتمر الأول للخدمات المالية الإسلامية في شهر يونية سنة 2008م تحت إشراف أكاديمية الدراسات العليا في طرابلس، والمركز العالي للمهن الإدارية والمالية طرابلس، وكان من ضمن الرعاة والمشاركين في تنظيم المؤتمر البنك الإسلامي للتنمية، وتم على هامش المؤتمر عقد ورش عمل مع القطاع المصرفي، حيث كانت بداية لتأسيس المشروع والشروع

في الممارسة وتقديم بعض المصارف لطلبات مزاولة نشاط الصيرفة الإسلامية، ومن أبرز المبادرين كان مصرف الجمهورية.

في 2009/6/3م عقد مصرف ليبيا المركزي من خلال معهد الدراسات المالية والمصرفية التابع له، ورشة عمل عن أثر الأزمة المالية عن القطاع المصرفي. وتناولت العديد من البحوث أثر الأزمة المالية على المصارف الإسلامية، وكانت هذه الورشة بداية رسمية من مصرف ليبيا المركزي في ولوج نشاط الصيرفة الاسلامية.

في 29 \08 \2009م صدر عن مصرف ليبيا المركزي المنشور رقم 2009/9م، الذي سمح فيه للمصارف القائمة بفتح نوافذ إسلامية وتقديم الخدمات المصرفية البديلة "أي: الإسلامية " وذُكرت بالمنشور المنتجات المصرفية البديلة التالية: –

- التمويل على أساس المرابحة
- التمويل على أساس المضاربة
- التمويل على أساس المشاركة

وأتاح المجال لإمكانية التعامل لاحقا بصيغ أخرى مثل " الإجارة – الإستصناع – السلم شريطة دراستها وإعداد عقودها ومتطلباتها"

في 2010/4/27م عُقد المؤتمر الثاني للخدمات المالية الإسلامية بتنظيم مشترك ما بين أكاديمية الدراسات العليا طرابلس ومعهد الدراسات المالية من جهة والبنك الإسلامي للتنمية وشمل نطاق أوسع من البحوث وحضور أشمل.

في سنة 2010 وبعد انعقاد المؤتمر الثاني للخدمات المالية الإسلامية صدر المنشور الثاني لضبط الصيرفة الإسلامية رقم 2010/9 وكان بمثابة لائحة تنظيمية دقيقة لتنظيم نشاط الصيرفة الإسلامية، وتضمن السماح بتأسيس فروع إسلامية مستقلة لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، وباشرت بعض المصارف ممارسة نشاط الصيرفة الإسلامية ومنها المصرف التجاري الوطني ومصرف شمال أفريقيا، ومصرف الجمهورية الذي كان قد باشر منذ نهاية سنة 2009 تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية من خلال النوافذ الإسلامية بصيغة المرابحة للآمر بالشراء لبعض السلع منها السيارات والحواسيب، وغيرها، وفي بداية سنة 2010م شرع المصرف في توسيع دائرة المعاملات المصرفية الإسلامية باعتماد صيغ وسلع أكثر، كما استهدف المصرف فتح ستة فروع مستقلة.

2.2.4 المرحلـة الثانية: الفترة ما بعد 2011

بعد تغيير النظام السياسي ما بعد فبراير 2011م وفي ظروف أكثر ملاءمة "لم تكن متاحة في الحقبة السابقة" وفي 2011/12/27م، تأسست الجمعية الليبية للمالية الإسلامية، كإحدى المؤسسات الاستثمارية والعلمية الهادفة إلى نشر الوعي والعلوم المالية والمصرفية الإسلامية وتقديم الاستثمارات للجهات الراغبة

في ممارسة نشاط الصيرفة الإسلامية، ورصد لها نشاط فاعل في المجالات التي استهدفتها. وعقدت الجمعية في 2012/01/17م ورشة عمل " التمويل الإسلامي في ليبيا (الواقع والآفاق).

في 2012/01 أسس مصرف ليبيا المركزي اللجنة الاستشارية لشؤون الصيرفة الإسلامية، لتتولى التهيئة ودعم العمل المصرفي الإسلامي ومتابعته.

في شهر 2012/7 تم صدور القانون رقم 2012/46 المعدل لقانون المصارف رقم 2005/1، وهو القانون الذي أعدته اللجنة الاستشارية لشؤون الصيرفة الإسلامية التابعة لمصرف ليبيا المركزي، وتضمن القانون فصلا خاصا عن الصيرفة الإسلامية.

في بداية 2013م أصدر المؤتمر الوطني العام قانون " منع المعاملات الربوية" رقم 2013/1، والذي منع المعاملات الربوية مع الشخصيات الطبيعية منذ تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، وأمهل المؤسسات " الشخصيات الاعتبارية" فترة سنتين لتصحيح أوضاعها بما يتفق وأحكام القانون. ومنذ بداية سنة 2013م شرعت المصارف العاملة في التهيؤ والتوسع في عملية التحول الكامل نحو الصيرفة الإسلامية تلبية لأحكام القانون 2013/1.

نظمت أكاديمية الدراسات العليا في 2012/12/17م المؤتمر الثالث للخدمات المالية الإسلامية، والذي شارك فيه المصرف المركزي بعقد ورشة عمل عن مسيرة التحول المصرفي.

في نهاية 2012م تم تسمية أعضاء هيئة الرقابة الشرعية المركزية التابعة لمصرف ليبيا المركزي وذلك بحسب ما ورد بالقانون 2012/46 وباشرت أعمالها في بداية سنة 2013م.

في منتصف 2013 شرع مصرف ليبيا المركزي في قبول ودراسة طلبات تأسيس مصارف إسلامية جديدة، وتم منح خمسة تراخيص مبدئية لتأسيس مصارف إسلامية جديدة برأس مال لا يقل عن 250 مليون دينار ليبي لكل مصرف.

في 2014/1/6م عقدت وزارة الاقتصاد في طرابلس مؤتمر الاقتصاد الإسلامي، الذي كان بداية نظرية في تأسيس مشروع للتحول الاقتصادي الأكثر شمولاً.

نظمت الجمعية الليبية للمالية الإسلامية في 2014/12/13م ورشة عمل بعنوان " دعم مسيرة التحول المصرفي في ليبيا " استهدفت تقييم مسيرة التحول المصرفي الوقوف على الإجراءات المفترض اتخاذها حيال حلول موعد سريان قانون منع المعاملات الربوية رقم2013/1 في بداية سنة 2015

3.2.4 ملامح رواج منهج المالية والمصرفية الإسلامية ما بعد 2011م

شهدت الفترة منذ 2012 زخماً كبيراً في مجال التأسيس لتوسيع نشاط الصيرفة الإسلامية، وذلك انطلاقا من الدعوات بضرورة أسلمة النظام المصرفي وحظر المعاملات الربوية، واستجابة لهذه الدعوات فقد شهدت الساحة الليبية العديد من الإجراءات والنشاطات ومنها:

1. مصرف شمال أفريقيا يطلب رسميا من المصرف المركزي التحول الكامل لنشاطاته بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية.
2. تأسست بعض شركات التأمين وباشرت تقديم منتجات التأمين التعاوني بعقود تأمين تكافلي.
3. شرعت المؤسسات المصرفية والتدريبية في تنفيذ العديد من البرامج التدريبية للعاملين على مستوى كل مصرف على حدة وعلى مستوى القطاع المصرفي ككل تحت إشراف وتمويل مصرف ليبيا المركزي.
4. تعهد البنك الإسلامي للتنمية بتقديم الدعم الفني لمشروع الصيرفة الإسلامية في ليبيا، وطرح مشروع دمج الشباب لدعم المشروعات الصغرى والمتوسطة وفقا لصيغ التمويل الإسلامي.
5. قامت بعض المؤسسات التعليمية باعتماد برامج ومواد دراسية في الصيرفة الإسلامية والاقتصاد الإسلامي رسميا ضمن مقررات الدراسات العليا ومنها الأكاديمية الليبية للدراسات العليا " فرع طرابلس ومصراته، وكلية الاقتصاد، والجامعة الأسمرية فرع البيضاء وزليتن وسبها.

(3.4) اللجنة الاستشارية لشؤون الصيرفة الإسلامية

تأسست اللجنة بقرار من محافظ مصرف ليبيا المركزي رقم (3) لسنة 2012م بتاريخ 2012/1/2م، والذي نص في المادة الثانية منه على أن اللجنة الاستشارية لشؤون الصيرفة الإسلامية هي إحدى اللجان الدائمة التابعة لمصرف ليبيا المركزي، والعاملة ضمن إطاره، وتخضع اللجنة للقوانين واللوائح والنظم المعمول بها في المصرف.

المبحث الخامس: رصد وتقييم التحول المصرفي في ليبيا

5. الجانب العملي للدراسة

(1.5) تحليل بيانات الاستبيان

يتمثل نجاح الصيرفة الإسلامية في أي مصرف إسلامي على توافق البيئة الداخلية المتمثلة في الجمعية العمومية والكادر الوظيفي للمصرف، والبيئة الخارجية متمثلة في المؤسسات الاقتصادية القانونية المسؤولة؛ لذا جاء الجانب العملي في شكل استبانة قسمت الى ثلاث محاور رئيسية، تمثل المحور الأول في تأهيل البيئة الخارجية للتحول المصرفي، وتضمن ثلاث نقاط رئيسية متمثلة في تأهيل التشريعات والإجراءات، والتمييز بين الجهات المشرفة والمراقبة؛ والجهات الراعية والداعمة لمشروع التحول، بالإضافة إلى دور السلطات الإشراقية والرقابية في تنفيذ مشروع التحول. بينما تمثل المحور الثاني في تهيئة البيئة المصرفية الداخلية لإنجاز مشروع التحول، وتضمن ثلاث فقرات رئيسية أيضاً، متمثلة في استعدادات المصارف لمشروع التحول، والإجراءات المتعلقة بتوظيفات الموارد المالية، ومتابعة تنفيذ خطة تحويل الفروع المصرفية. وجاء المحور الثالث ليسلط الضوء على مدى تحقق أهداف مرحلة التحول؛ ومعوقاتها. والشكل رقم 1 يبين مراحل تنفيذ الاستبانة.

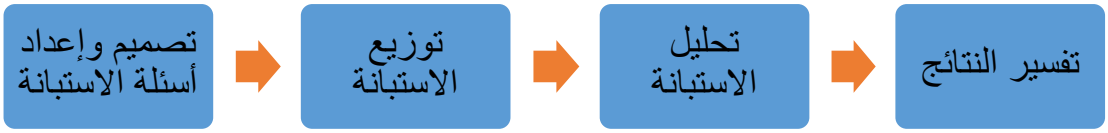

الشكل رقم 1: يوضح خطوات تنفيذ المقابلات.

1.1.5 عينة الدراسة:

تمثلت عينة الدراسة في عدد (50) موظفاً من موظفي المصارف التجارية الليبية المتمثلة في (مصرف الجمهورية– المصرف التجاري– مصرف شمال افريقيا– مصرف الوحدة– مصرف الصحاري) أخذت بطريقة العينة العشوائية البسيطة، وتم استرداد حوالي 45 استبانة، الصالح منها للتحليل الإحصائي 43 استبانة،

(2.1.5) صدق وثبات أداة الدراسة

تم التحقق من مصداقية الاستبانة عن طريق مجموعة من الأساتذة المتخصصين للتأكد من مدى وضوح الأسئلة، حيث بلغ معامل الثبات الداخلي وفقاً لأسلوب (الفا كرو نباخ) حوالي 97% تقريباً، و تعتبر هذه القيمة جيدة، حيث أنها تجاوزت الحد الأدنى المتعارف عليه وهو60%.

(3.1.5) تحليل ومناقشة محتويات الاستبانة

من أهم الأبعاد التي يجب التعرف عليها في هذه الدراسة، هو بُعد إدراك نمط التحول المتبع في المصارف الليبية من قبل العاملين بهذه المصارف، لذا استهل الباحثان الجانب العملي بالتركيز على هذا الجانب، وفيما يلي المؤشرات الأساسية لهذا البُعد.

جدول رقم (2): إجابات عينة الدراسة عن بند تحديد نمط التحول المصرفي في ليبيا.

ت	الفقرة	الوسط الحسابي	نسبته	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	الترتيب
1	التحول الجزئي التدريجي	2.74	0.69	1.29	0.47	3
2	التحول الكلي الفوري	1.28	0.32	1.14	0.89	2
3	التحول الكلي" المرحلي	1.84	0.46	1.54	0.84	1

من الجدول رقم (2) يتضح أن المتوسطات الحسابية حول بند نمط التحول المصرفي جاءت باختلاف، أكبر وأقل من 2.49 (المتوسط الافتراضي لمقياس لكرت الرباعي)، حيث أن مفردات عينة الدراسة موافقون على أن نمط التحول المتبع هو التحول الجزئي التدريجي، بينما لا يوافقون على أن النمط المتبع هو نمط التحول الكلي الفوري والتحول الكلي المرحلي، وهذا مؤشر غير جيد يدل على عدم إدراك العاملين في المصارف محل الدراسة لنوع التحول المتبع في الجهاز المصرفي الليبي.

وحيث أن الدراسة قسمت لعدة فرضيات؛ لذا سيتم تحليل كل محور على حدة، وسيتم تقسيم كل محور بناءً على الأبعاد التي يتناولها وَفْق التصنيف الآتي:

المحور الأول: البيئة الخارجية المتمثلة في تأهيل التشريعات والإجراءات، والتي تم تقسيمها بدورها للأبعاد التالية:

الجهات المخولة والمسؤولة على رعاية ودعم ومتابعة مشروع التحول.

جدول رقم (3): إجابات عينة الدراسة على بعد الجهات المخولة والمسؤولة عن رعاية ودعم ومتابعة مشروع التحول.

ت	الفقرة	الوسط الحسابي	نسبته	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	الترتيب
1	حددت التشريعات والإجراءات بوضوح الجهات المسؤولة عن رعاية ودعم مشروع التحول ونسقت العلاقة بينها.	1.74	0.44	1.07	0.61	2
2	حددت التشريعات والإجراءات بوضوح مهام وصلاحيات الجهات المسؤولة عن رعاية ودعم مشروع التحول.	1.58	0.40	1.10	0.69	5
3	وفرت السلطات والجهات المعنية الامكانيات اللازمة للجهات المسؤولة عن رعاية ودعم مشروع التحول.	1.63	0.41	1.00	0.61	1
4	مصرف ليبيا المركزي هو الجهة المسؤولة قانونا عن رعاية ودعم مشروع التحول.	2.30	0.58	1.08	0.47	3
5	الهيئة المركزية للرقابة الشرعية بمصرف ليبيا المركزي هي الجهة المسؤولة عن رعاية ودعم مشروع التحول.	2.02	0.51	1.18	0.59	7
6	وزارة المالية هي الجهة المسؤولة قانونا عن رعاية ودعم مشروع التحول.	1.67	0.42	1.08	0.65	4
7	رئاسة الحكومة هي الجهة المسؤولة قانونا عن رعاية ودعم مشروع التحول.	1.42	0.35	1.14	0.80	6
8	لم تحدد التشريعات والإجراءات بوضوح الجهة المسؤولة قانونا عن رعاية ودعم مشروع التحول	2.23	0.56	1.25	0.56	8
9	قامت الجهات المسؤولة بدعم ورعاية مشروع التحول.	1.37	0.34	1.00	0.73	1
الدرجة الكلية لبعد الجهات المخولة والمسؤولة عن رعاية ودعم ومتابعة مشروع التحول		**1.78**	**0.44**	**1.10**	**0.62**	

من الجدول رقم (3) يتضح أن المتوسطات الحسابية حول بعد الجهات المخولة والمسؤولة عن رعاية ودعم ومتابعة مشروع التحول جاءت كلها أصغر من المتوسط الافتراضي للمقياس الخماسي (2.49) أي أنها في اتجاه عدم الموافقة، مما يشير إلى أن مفردات عينة الدراسة غير موافقين على أنه لا يوجد تشريعات واضحة ومؤسسات مسؤولة عن دعم ورعاية مشروع التحول، الأمر الذي أدى إلى خلل في دعم ورعاية مشروع التحول.

دور السلطات الإشرافية والرقابية في تنفيذ مشروع التحول.

جدول رقم (4): إجابات عينة الدراسة عن بعد دور السلطات الإشرافية والرقابية في تنفيذ مشروع التحول.

ت	الفقرة	الوسط الحسابي	نسبته	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	الترتيب
.1	استحدثت السلطات الرقابية والإشرافية تعديلات هيكلية وإجرائية لمتابعة مشروع التحول.	1.34	0.33	1.98	1.48	11
.2	قامت السلطات الرقابية والإشرافية بتوفير التشريعات والاجراءات اللازمة لإنجاز وتشغيل مشروع التحول.	1.12	0.28	1.56	1.39	6
.3	قامت السلطات الرقابية والإشرافية بتقديم الدعم الفني والإداري الكافي لمشروع التحول.	1.02	0.26	1.35	1.32	3
.4	قامت السلطات الرقابية والإشرافية بتوفير المعايير والنظم الكافية الملائمة والداعمة لنشاط المصرفية الإسلامية.	1.08	0.27	1.72	1.60	4
.5	قامت السلطات الرقابية والإشرافية بالتقييم الفني والمتابعة الإدارية اللازمة لعملية إعداد وإدارة خطط التحول.	1.10	0.27	1.42	1.29	5
.6	قامت السلطات الرقابية والإشرافية بفرض عقوبات على المصارف التي لم تلتزم بتنفيذ خطط التحول.	0.93	0.23	1.42	1.52	1
.7	قامت السلطات الرقابية والإشرافية بإعداد وتقديم نماذج استرشاديه للصيغ والمنتجات المصرفية الإسلامية	1.26	0.32	2.02	1.60	9
.8	قامت السلطات الرقابية والإشرافية بإعداد وتقديم نماذج استرشاديه لهياكل ونظم إدارية ومالية.	1.28	0.32	1.81	1.42	10
.9	قامت السلطات الرقابية والإشرافية بإعداد نظم معلومات وأدوات وإجراءات رقابية تلبي احتياجات نشاط الصيرفة الإسلامية.	1.18	0.30	1.81	1.54	7
.10	قامت السلطات الرقابية والإشرافية بتقديم مقترحات تضمن تعديل التشريعات المالية والتجارية والإدارية لتتلاءم نشاط المصرفية الإسلامية.	1.22	0.30	1.63	1.34	8
.11	قامت السلطات الرقابية والإشرافية بالدراسة والاستفادة من التجارب السابقة في مجال التحول المصرفي.	0.97	0.24	2.05	2.10	2
12. الدرجة الكلية لبعد دور السلطات الإشراقية والرقابية في تنفيذ مشروع التحول		**1.14**	**0.28**	**1.71**	**6.01**	

يتضح من الجدول رقم (4) أن المتوسطات الحسابية لبعد دور السلطات الإشرافية والرقابية في تنفيذ مشروع التحول أصغر من المتوسط الافتراضي، أي أنها في اتجاه عدم الموافقة، مما يشير إلى أن مفردات عينة الدراسة غير موافقين على الدور التي تلعبه السلطات الإشرافية والرقابية في تنفيذ مشروع التحول.

المحور الثاني: البيئة الداخلية المتمثلة في القوانين والقرارات والإجراءات التي اتخذتها المصارف لضمان نجاح عملية التحول، ولقد تم تقسيمها للأبعاد التالية:

استعدادات المصارف لمشروع التحول

جدول رقم (5): إجابات عينة الدراسة عن بعد استعدادات المصارف لمشروع التحول.

ت	الفقرة	الوسط الحسابي	نسبته	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	الترتيب
.1	قامت المصارف بصياغة رؤية واستراتيجية واضحة لمشروع التحول.	1.70	0.42	1.12	0.66	7
.2	قامت المصارف بإعداد خطط تحول علمية عملية تتناسب وظروف المصرف والبيئة المحيطة وتضمن توافق بين الأهداف والأدوات.	1.70	0.42	1.04	0.61	8
.3	قامت المصارف بإعداد دراسات تسويقية لتحديد واستهداف أفضل الفئات المجتمعية وتأهيل وتقديم أفضل المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية.	1.56	0.39	1.01	0.65	6
.4	قامت المصارف بإعادة وإعداد تقييم أصولها وخصومها استعداد لمرحلة التحول.	1.49	0.37	1.05	0.71	4
.5	قامت المصارف بتأهيل الموارد البشرية.	1.88	0.47	1.20	0.64	10
.6	قامت المصارف بتعديل الأنظمة الأساسية.	1.44	0.36	1.14	0.79	3
.7	قامت المصارف برصد المخصصات المالية اللازمة.	1.05	0.26	1.05	1.00	1
.8	قامت المصارف بتعديل الهياكل التنظيمية والنظم والإجراءات الإدارية.	1.35	0.34	1.11	0.82	2
.9	قامت المصارف بتشكيل فرق تحول مؤهلة علميا ومهنيا	1.86	0.47	1.19	0.64	9
.10	قامت المصارف بالحصول على التراخيص واستكمال الإجراءات القانونية.	1.44	0.36	1.20	0.83	3
.11	قامت المصارف بالتواصل مع العملاء وتحديد متطلباتهم واحتياجاتهم.	1.53	0.38	0.98	0.64	5
.12	قامت المصارف بتسوية محفظتها الائتمانية التقليدية	1.35	0.34	1.00	0.74	2
الدرجة الكلية لبعد دور استعدادات المصارف لمشروع التحول		**1.53**	**0.38**	**1.09**	**0.71**	

من الجدول رقم (5) يتضح أن المتوسطات الحسابية لبعد استعدادات المصارف لمشروع التحول دون المتوسط الافتراضي لمقياس لكرت الرباعي، ما يعني أن أفراد العينة بصفة عامة غير راضين على الخطوات التي تم اتخاذها من قبل المصارف التجارية محل الدراسة كاستعداد للتحول نحو الصيرفة الإسلامية.

الخطوة الأولى: التهيئة المبدئية للتحول

الجدول رقم (6): يوضح بعد التهيئة المبدئية للتحول.

ت	الفقرة	الوسط الحسابي	نسبته	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	الترتيب
1	تعديل واعتماد النظام الأساسي للبنك في جلسة غير عادية للجمعية العمومية	2.05	0.51	1.05	0.51	1
2	استصدار الترخيص من السلطات المختصة بالتحول إلى بنك إسلامي.	2.30	0.58	1.19	0.52	3
3	إعلان قرار التحول وبيان المبررات والمزايا.	2.14	0.53	1.28	0.60	2
الدرجة الكلية لبعد التهيئة المبدئية للتحول		**2.16**	**0.54**	**1.17**	**0.54**	

يلاحظ من الجدول رقم (6) أن الدرجة الكلية لبعد التهيئة المبدئية للتحول جاء ما دون المتوسط الافتراضي لمقياس لكرت الرباعي، ما يدل على أن المصارف قيد الدراسة لم تقم بالتهيئة المبدئية لعملية التحول.

الخطوة الثانية: تشكيل الأجهزة اللازمة لعمل التحول

جدول رقم (7): إجابات عينة الدراسة عن بعد تشكيل الأجهزة اللازمة لعمل التحول.

ت	الفقرة	الوسط الحسابي	نسبته	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	الترتيب
1	تكوين هيئة شرعية لضمان الالتزام الشرعي.	3.37	0.84	1.22	0.36	2.00
2	تشكيل لجنة " فريق" التحول الأعضاء	2.81	0.70	1.40	0.50	4.00
3	تحديد اختصاصات لجنة " فريق" التحول	2.40	0.60	1.45	0.61	3.00
4	تشكيل لجان فنية فرعية للإعداد التحول	2.37	0.59	1.22	0.51	2.00
5	تحديد اختصاصات اللجان الفرعية	2.33	0.58	1.32	0.57	1.00
الدرجة الكلية لبعد تشكيل الأجهزة اللازمة لعمل التحول		**2.66**	**0.66**	**1.32**	**0.50**	

من بيانات الجدول رقم (7) يمكن القول إن إجابات عينة الدراسة على بعد تشكيل الأجهزة اللازمة لعمل التحول قد جاءت فوق المتوسط، ما يدل على أن المصارف التجارية قيد الدراسة قد قامت بتشكيل الأجهزة اللازمة لعمل التحول وتحديد اختصاصاتها بما في ذلك هيئة شرعية لضمان الالتزام الشرعي.

الخطوة الثالثة: التطوير الإداري والتنظيمي

جدول رقم (8): إجابات عينة الدراسة على بعد التطوير الإداري والتنظيمي.

ت	الفقرة	الوسط الحسابي	نسبته	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	الترتيب
1	إعادة بناء وتصميم الهيكل التنظيمي للبنك.	2.21	0.55	1.30	0.59	2.00
2	وصف وتوصيف الوظائف.	1.88	0.47	1.29	0.69	1.00
الدرجة الكلية لبعد التطوير الإداري والتنظيمي		**2.05**	**0.51**	**1.30**	**0.63**	

تشير نتائج الجدول رقم (8) أن المصارف التجارية قيد الدراسة لم تقم بإعادة بناء وتصميم الهياكل التنظيمية كمتطلب رئيسي يقود عملية التحول، حيث تؤكد هذه النتيجة حجم العراقيل التي تواجه المصارف التجارية قيد الدراسة في عملية التحول.

تأهيل العاملين والموارد البشرية.

جدول رقم (9): إجابات عينة الدراسة على بعد تأهيل العاملين والموارد البشرية.

ت	الفقرة	الوسط الحسابي	نسبته	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف
1	تصميم الخطط والبرامج التدريبية.	2.47	0.62	1.35	0.55

جاء المتوسط الحسابي لهذه الفقرة أقل من المتوسط، حيث تؤكد هذه النتيجة ضعف الاهتمام بتأهيل الموارد البشرية وإعداد الخطط والبرامج التدريبية لضمان نجاح عملية التحول.

إعداد نظم تلقي الأموال والتوظيفات

جدول رقم (10): إجابات عينة الدراسة على بعد إعداد نظم تلقي الأموال والتوظيفات.

ت	الفقرة	الوسط الحسابي	نسبته	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	الترتيب
1	تحديد وسائل استقطاب الموارد.	2.07	0.52	1.16	0.56	4.00
2	إعداد دليل العمل لكل أداة أو وعاء.	2.14	0.53	1.15	0.54	5.00
3	تصميم النماذج والمستندات اللازمة لكل أداة.	2.37	0.59	1.13	0.48	9.00
4	إعداد دليل العمل لكل صيغة أو منتج.	2.40	0.60	1.31	0.55	8.00
5	اختيار وتحديد الخدمات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة المستهدف تقديمها.	2.58	0.65	1.31	0.51	11.00

6	اختيار وتحديد الخدمات المصرفية التي تخالف الشريعة واقتراح البدائل الشرعية لها.	2.53	0.63	1.47	0.58	10.00
7	إعداد أدلة العمل لكل خدمة.	2.35	0.59	1.19	0.51	7.00
8	تعديل النظام المحاسبي القائم.	2.16	0.54	1.27	0.59	6.00
9	تحديد المعالجة المحاسبية للمعاملات المستجدة وفق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية.	1.56	0.39	1.39	0.89	1.00
10	إعداد النموذج المحاسبي لتوزيع الأرباح بين البنك وأصحاب حسابات الاستثمار.	2.05	0.51	1.33	0.65	3.00
11	ضبط العلاقات بالمؤسسات المصرفية والإشرافية الأخرى.	1.84	0.46	1.15	0.63	2.00
الدرجة الكلية لبعد إعداد نظم تلقي الأموال والتوظيفات		**2.19**	**0.55**	**1.26**	**0.58**	

من نتائج الجدول رقم (10) المخصصة لإجابات عينة الدراسة على بعد إعداد نظم تلقي الأموال والتوظيفات، يتضح أن الدرجة الكلية لهذا البعد جاءت كما هو متوقع بأقل من المتوسط الافتراضي لمقياس لكرت الرباعي، ما يدل أن المصارف لم تقم بإعداد النظم اللازمة لتلقي الأموال وتوظيفها.

المرحلة الثانية: مرحلة التنفيذ

الخطوة الأولى: تطبيق النظام المصرفي الإسلامي.

جدول رقم (11): إجابات عينة الدراسة على بعد تطبيق النظام المصرفي الإسلامي.

ت	الفقرة	الوسط الحسابي	نسبته	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	الترتيب
1	تحديد أساليب واجراءات معالجة مخالفات الأحكام الشرعية.	2.02	0.51	1.15	0.57	2
2	التطبيق التدريجي للمعاملات الشرعية .	2.30	0.58	1.18	0.51	1
الدرجة الكلية لبعد تطبيق النظام المصرفي الإسلامي		**2.16**	**0.54**	**1.17**	**0.54**	

من بيانات الجدول السابق يتضح أن المتوسط الافتراضي لمقياس لكرت الرباعي جاء تحت المتوسط، ما يدل على ان المصارف التجارية قيد الدراسة لم تحدد بدقة أساليب واجراءات معالجة مخالفات الأحكام الشرعية بالإضافة إلى عدم التطبيق التدريجي للنظام المصرفي الإسلامي.

الخطوة الثانية: تصفية المعاملات القائمة المخالفة للشريعة.

جدول رقم (12): إجابات عينة الدراسة على بعد تصفية المعاملات القائمة المخالفة للشريعة.

ت	الفقرة	الوسط الحسابي	نسبته	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	الترتيب
1	الاتفاق مع المتعاملين على أسلوب تسوية أوضاعهم بما يتوافق والصيغ الشرعية الجديدة.	1.56	0.39	1.24	0.80	1
2	تعديل ومعالجة نظم تلقي الأموال " الموارد ".	1.88	0.47	1.16	0.62	3
3	تعديل ومعالجة أساليب توظيف الأموال " المقترضة".	1.95	0.49	1.23	0.63	4
4	تعديل وتسوية استثمارات البنك في الأوراق المالية.	1.81	0.45	1.20	0.66	2
5	تعديل وتسوية الالتزامات المخالفة للشريعة على المصرف.	2.23	0.56	1.36	0.61	5
الدرجة الكلية لبعد تصفية المعاملات القائمة المخالفة للشريعة		**1.89**	**0.47**	**1.24**	**0.66**	

يلاحظ من الجدول رقم (12) أن الدرجة الكلية لبعد تصفية المعاملات القائمة المخالفة للشريعة جاء دون المتوسط مما يدل على ضعف تصفية المصارف قيد الدراسة للمعاملات القائمة المخالفة للشريعة.

المرحلة الثالثة: تنفيذ خطة تحويل الفروع المصرفية.

جدول رقم (13): إجابات عينة الدراسة على بعد تنفيذ خطة تحويل الفروع المصرفية.

ت	الفقرة	الوسط الحسابي	نسبته	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	الترتيب
1	القيام بتحليل وتقييم الوضع الحالي للفرع المراد تحويله.	2.02	0.51	1.37	0.68	2
2	القيام بتطبيق إجراءات خطة التحول من أنشطة ومهام.	2.02	0.51	1.32	0.65	2
3	القيام بالمتابعة وتقييم النتائج أثناء التطبيق.	1.98	0.49	1.24	0.63	1
الدرجة الكلية لبعد تنفيذ خطة تحويل الفروع المصرفية.		**2.01**	**0.50**	**1.31**	**0.65**	

بلغت المتوسط للدرجة الكلية لبعد تنقيذ خطة تحويل الفروع المصرفية ما قيمته 2.01، حيث تبين هذه النتيجة ضعف تنقيذ خطة تحويل الفروع المصرفية إلى فروع إسلامية.

تقييم مدى تحقق أهداف التحول.

جدول رقم (14): إجابات عينة الدراسة على بعد تنفيذ خطة تحويل الفروع المصرفية.

ت	الفقرة	الوسط الحسابي	نسبته	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	الترتيب
.1	حقق التحول هدف استبدال المنتجات المحرمة بمنتجات شرعية.	2.40	0.60	1.22	0.51	7
.2	حقق التحول هدف حصول المصرف على حصة سوقية أكبر.	1.98	0.49	1.16	0.59	6
.3	حقق التحول هدف توفير منتجات ذات كفاءة وتكلفة تلبي رغبة العملاء.	1.93	0.48	1.16	0.60	5
.4	حقق التحول هدف استقطاب المزيد من الموارد المالية المدخرات.	1.84	0.46	1.19	0.65	4
.5	حقق مشروع التحول هدف زيادة مستوى ربحية المصرف.	1.74	0.44	1.16	0.66	3
.6	حقق التحول هدف توجيه التمويل لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.	1.72	0.43	1.10	0.64	2
.7	حقق التحول المصرفي هدف زيادة مستوى ربحية المصرف.	1.72	0.43	1.05	0.61	2
.8	التزم مشروع التحول بالفترة الزمنية المحددة لتحويل القطاع المصرفي.	1.70	0.42	1.21	0.71	1
الدرجة الكلية لبعد تحقق أهداف التحول		**1.88**	**0.47**	**1.16**	**0.62**	

من خلال درجة المتوسط الكلية لبعد تحقق أهداف التحول كما جاءت في الجدول رقم (14)، يمكن القول إن عملية التحول لم تحقق أهدافها.

معوقات مشروع التحول

الجدول رقم (15): إجابات عينة الدراسة على معوقات مشروع التحول.

ت	الفقرة	الوسط الحسابي	نسبته	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	الترتيب
.1	ندرة الكوادر البشرية التي تمزج بين التأهيل المصرفي والشرعي.	2.40	0.60	1.16	0.48	4

.2	ضعف تهيئة النظم والاجراءات الإدارية والرقابية والإشرافية.	2.44	0.61	1.24	0.51	9
.3	ضعف الوعي بأثر التحول على تطوير القطاع المصرفي.	2.42	0.60	1.24	0.51	8
.4	ضعف تأهيل وخبرة قيادات القطاع المصرفي في مجال العلوم المالية والمصرفية الإسلامية.	2.67	0.67	1.21	0.45	14
.5	ضعف قناعة قيادات القطاع المصرفي بأهمية التحول.	2.93	0.73	1.06	0.36	16
.6	ضعف اهتمام إدارة المصارف العامة برفع مستوى أداء القطاع المصرفي.	2.77	0.69	1.09	0.39	15
.7	عدم وجود التشريعات المنظمة لمشروع التحول.	2.44	0.61	1.10	0.45	9
.8	عدم كفاية التشريعات والإجراءات المنظمة لمشروع التحول.	2.44	0.61	1.18	0.48	9
.9	عدم وضوح وكفاية التشريعات والإجراءات المنظمة لمشروع التحول.	2.42	0.60	1.26	0.52	8
.10	ضعف أداء السلطات الرقابية والإشرافية.	2.47	0.62	1.22	0.50	10
.11	ضعف الإجراءات الرقابية والإشرافية.	2.37	0.59	1.33	0.56	6
.12	عدم ملاءمة التشريعات والإجراءات الرقابية والإشرافية.	2.28	0.57	1.20	0.53	5
.13	عدم وضوح المؤسسات والإجراءات الرقابية والإشرافية.	2.07	0.52	1.40	0.68	1
.14	عدم وجود جهات مسؤولة عن دعم ورعاية مشروع التحول.	2.65	0.66	1.09	0.41	12
.15	عدم وضوح دور الجهات المسؤولة عن دعم ورعاية مشروع التحول.	2.67	0.67	1.11	0.41	13
.16	صعف مؤسسات وبرامج التعليم والتأهيل والتدريب في مجال المصرفية الإسلامية.	2.53	0.63	1.03	0.41	11
.17	ضعف الاستقرار الإداري والأمني.	3.00	0.75	0.93	0.31	17
.18	ضعف المؤسسات والإجراءات الرقابية والإشرافية.	2.70	0.67	0.91	0.34	14
.19	عدم ملاءمة التشريعات والإجراءات الرقابية والإشرافية.	2.16	0.54	1.33	0.61	2
.20	عدم وضوح المؤسسات والإجراءات الرقابية والإشرافية.	2.26	0.56	1.31	0.58	3
الدرجة الكلية		**2.50**	**0.63**	**1.17**	**0.47**	

يتضح من الجدول رقم (15) الذي يمثل إجابات عينة الدراسة على معوقات مشروع التحول، أن الدرجة الكلية للمتوسط الحسابي لهذا البعد بلغت 2.50، حيث أنها أكبر من المتوسط الافتراضي لمقياس لكرت الرباعي، مما يدل على وجود معوقات لعملية التحول، حيث شكل ضعف الاستقرار الإداري والأمني أهم هذه المعوقات، كما جاءت فقرة ضعف قناعة قيادات القطاع المصرفي بأهمية وجدوى التحول في الترتيب الثاني من حيث المعوقات، تلتها ضعف اهتمام إدارة المصارف العامة برفع مستوى أداء القطاع المصرفي، وكانت باقي المعوقات من حيث الأهمية كالتالي: ضعف المؤسسات والإجراءات الرقابية والإشرافية، وعدم وضوح دور الجهات المسؤولة عن دعم ورعاية مشروع التحول، وعدم وجود جهات مسؤولة عن دعم ورعاية مشروع التحول، وضعف مؤسسات وبرامج التعليم والتأهيل والتدريب في مجال المصرفية الإسلامية. وكما يلاحظ من التحليل الاحصائي لهذا البند أن النتائج جاءت متناسقة من الناحية المنطقية إذا ما قورنت بالأبعاد الأخرى، وهذا ما يعزز صحة البيانات والتحليل الاحصائي.

تطور مستوى توفر متطلبات تنفيذ مشروع التحول

الجدول رقم (16): إجابات عينة الدراسة عن تطور مستوى توفر متطلبات تنفيذ مشروع التحول.

ت	الفقرة	الوسط الحسابي	نسبته	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	الترتيب
.1	تطور مستوى تأهيل الموارد والكوادر البشرية من الناحية المصرفية والشرعية.	2.7	0.67	1.15	0.42	17
.2	تطور مستوى تأهيل النظم والإجراءات الإدارية والرقابية والإشرافية	2.26	0.56	1	0.44	16
.3	تطور مستوى الوعي بأثر التحول على تطوير القطاع المصرفي والاقتصادي والاجتماعي.	1.98	0.49	1.18	0.6	6
.4	تطور مستوى قناعة القيادات بأهمية وجدوى التحول.	2.02	0.51	1.16	0.58	8
.5	تطور مستوى اهتمام إدارات المصارف العامة برفع مستوى أداء القطاع المصرفي.	1.88	0.47	1.16	0.62	3
.6	تطور مستوى جاهزية وملاءمة التشريعات والإجراءات المنظمة لمشروع التحول.	2.26	0.56	1.29	0.57	15
.7	تطور مستوى اكتمال وكفاية التشريعات والإجراءات المنظمة لمشروع التحول.	2.09	0.52	1.17	0.56	10
.8	تطور مستوى وضوح وكفاية التشريعات والإجراءات المنظمة لمشروع التحول.	2.12	0.53	1.16	0.55	11

.9	تطور مستوى أداء السلطات الرقابية والإشرافية.	1.98	0.49	1.01	0.51	6
.10	تطور مستوى كفاءة الإجراءات الرقابية والإشرافية الخاصة بالسلطات الرقابية.	2.02	0.51	0.99	0.49	8
.11	تطور مستوى ملاءمة التشريعات والإجراءات الرقابية والإشرافية الخاصة بالسلطات الرقابية	2.26	0.56	1.14	0.5	14
.12	تطور مستوى وضوح المؤسسات والإجراءات الرقابية والإشرافية الخاصة بالسلطات الرقابية.	2.07	0.52	0.96	0.46	9
.13	تطور مستوى العلم وتحديد الجهات المسؤولة عن دعم ورعاية مشروع التحول.	1.91	0.48	1.13	0.59	4
.14	تطور مستوى وضوح دور الجهات المسؤولة عن دعم ورعاية مشروع التحول.	1.63	0.41	1.05	0.64	2
.15	تطور مستوى أداء مؤسسات وبرامج التعليم والتأهيل والتدريب في مجال المصرفية الإسلامية.	2.23	0.56	1.27	0.57	13
.16	تطور مستوى سيادة الاستقرار الإداري والأمني.	1.6	0.4	0.9	0.56	1
.17	تطور مستوى قدرة المؤسسات والإجراءات الرقابية والإشرافية على القيام بمهامها.	1.93	0.48	0.96	0.5	5
.18	تطور مستوى ملاءمة التشريعات الاجراءات الرقابية والإشرافية للنشاط المصرفي الاسلامي	2.19	0.55	1.05	0.48	12
.19	تطور مستوى العلم بالمؤسسات والإجراءات الرقابية والإشرافية.	2	0.5	1.02	0.51	7
الدرجة الكلية لبعد تطور مستوى توفر متطلبات تنفيذ مشروع التحول		**2.06**	**0.51**	**1.09**	**0.53**	

ويتضح من الجدول الخاص ببعد تطور مستوى توفر متطلبات تنفيذ مشروع التحول، أنَّ نتيجة المتوسط الكلي لفقرات هذا البعد قد جاءت أقل من المتوسط الافتراضي لمقياس لكرت الرباعي، ما يدل على أن تطور مستوى توفر متطلبات تنفيذ مشروع التحول لا تسير بالشكل المطلوب لضمان نجاح عملية التحول.

نتائج التحليل الاحصائي:

من خلال التحليل الإحصائي للاستبانات الموزعة على عينة الدراسة والمتمثلة في الإجابة على أسئلة الدراسة تبين أن عملية التحول نحو الصيرفة الإسلامية ضعيفة بصفة عامة، والجدول التالي رقم (17) يبين متوسطات درجة إجابة مفردات عينة الدراسة حول تقييم مسيرة التحول لعينة من المصارف التجارية بالجهاز المصرفي الليبي.

الجدول رقم (17): أبعاد تقييم مسيرة التحول.

	الفقرة	الوسط الحسابي	نسبته	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	الترتيب
1.	دور السلطات الإشراقية والرقابية في تنفيذ مشروع التحول.	1.14	0.28	1.71	6.01	2
2.	استعدادات المصارف لمشروع التحول.	1.53	0.38	1.09	0.71	3
3.	وضوح دور الجهات المخولة والمسؤولة على رعاية ودعم ومتابعة مشروع التحول وقيامها بدورها.	1.78	0.44	1.1	0.62	1
4.	درجة تحقق أهداف التحول.	1.88	0.47	1.16	0.62	12
5.	إنجاز تصفية المعاملات القائمة المخالفة للشريعة.	1.89	0.47	1.24	0.66	10
6.	تنفيذ خطة تحويل الفروع المصرفية.	2.01	0.5	1.31	0.65	11
7.	تنفيذ التطوير الإداري والتنظيمي.	2.05	0.51	1.3	0.63	6
8.	درجة تطور مستوى توفر متطلبات تنفيذ مشروع التحول.	2.06	0.51	1.09	0.53	14
9.	القيام بالتهيئة المبدئية للتحول.	2.16	0.54	1.17	0.54	4
10.	تطبيق النظام المصرفي الإسلامي.	2.16	0.54	1.17	0.54	9
11.	إعداد نظم تلقي الأموال والتوظيفات.	2.19	0.55	1.26	0.58	8
12.	تصميم الخطط والبرامج التدريبية.	2.47	0.62	1.35	0.55	7
13.	معوقات مشروع التحول.	2.5	0.63	1.17	0.47	13
14.	تشكيل الأجهزة اللازمة لعمل التحول.	2.66	0.66	1.32	0.5	5
15.	تشكيل الأجهزة اللازمة لعمل التحول.	2.66	0.66	1.32	0.65	5
المجموع الكلي لأبعاد تقييم مسيرة التحول		**2.03**	**7.1**	**17.44**	**13.61**	

الجدول رقم (18): يوضح محور تهيئة البيئة الخارجية.

تهيئة البيئة الخارجيـة		**متوسط الإجابات**		**1.64**
ت	**الفقرة**	**الوسط الحسابي**	**نسبته**	**الترتيب**
1.	دور السلطات الإشرافية والرقابية في تنفيذ مشروع التحول.	1.14	0.28	5
2.	استعدادات المصارف لمشروع التحول.	1.53	0.38	4

.3	وضوح دور الجهات المخولة والمسؤولة على رعاية ودعم ومتابعة مشروع التحول وقيامها بدورها.	1.78	0.44	3
.4	درجة تحقق أهداف التحول.	1.88	0.47	2
.5	إنجاز تصفية المعاملات القائمة المخالفة للشريعة.	1.89	0.47	1

الجدول رقم (19): يبين محور البيئة الداخلية.

تهيئة البيئة الداخلية		**متوسط الإجابات**		**2.24**
ت	**الفقرة**	**الوسط الحسابي**	**نسبته**	**الترتيب**
.1	تنفيذ خطة تحويل الفروع المصرفية	2.01	0.5	6
.2	تنفيذ التطوير الإداري والتنظيمي	2.05	0.51	5
.3	القيام بالتهيئة المبدئية للتحول	2.16	0.54	4
.4	تطبيق النظام المصرفي الإسلامي	2.16	0.54	4
.5	إعداد نظم تلقي الأموال والتوظيفات	2.19	0.55	3
.6	تصميم الخطط والبرامج التدريبية	2.47	0.62	2
.7	تشكيل الأجهزة اللازمة لعمل التحول	2.66	0.66	1

الجدول رقم (20): يبين محاور تقييم مسيرة التحول.

تقييم عناصر التحـول		**متوسط الإجابات**	**2.10**
ت	**الفقرة**	**الوسط الحسابي**	**النتيجة**
1	تهيئة البيئة الخارجية	1.64	رفض
2	تهيئة البيئة الداخلية	2.24	رفض
3	وجود معوقات لمشروع التحول	2.51	موافقة
4	درجة تطور مستوى توفر متطلبات تنفيذ مشروع التحول	2.06	ضعيفة
المجموع الكلي لأبعاد تقييم مستوى التحول		2.1	ضعيفة

من الجدول رقم (17) يلاحظ أن متوسط الإجابات لأبعاد تقييم مسيرة التحول تساوي (2.03)، مما يوضح أن سير عملية التحول تعاني من كثير من المشاكل ابتداءً من ضعف دور السلطات الإشرافية والرقابية في تنفيذ مشروع التحول، وضعف استعدادات المصارف لهذا المشروع إلى ضعف الجهات المخولة والمسؤولة عن رعاية ودعم ومتابعة مشروع التحول، ما أدى إلى عدم تحقيق أهداف التحول، بالإضافة إلى عدم وجود أو وضوح خطط التحول، الأمر الذي أدى بدوره إلى تأخر عملية معالجة وتصفية المعاملات القائمة المخالفة للشريعة.

6. النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج

من واقع نتائج تحليل صحيفة الاستبيان، أظهرت الدراسة بشكل عام ضعف فعالية عملية التحول نحو الصيرفة الإسلامية في الجهاز المصرفي الليبي، حيث يمكن حصر أسباب هذا الضعف في الجوانب التالية:

1. ضعف إدراك العاملين في المصارف التجارية المشمولين في العينة المبحوثة بالنمط المتبع في التحول.
2. ضعف مستوى دعم ورعاية مشروع التحول، وعدم وضوح أو تحديد الجهات المخولة والمسؤولة عن ذلك.
3. ضعف الدور الذي تلعبه السلطات الإشرافية والرقابية في تنفيذ مشروع التحول.
4. ضعف استعداد المصارف التجارية لعملية التحول.
5. ضعف تشكيل الأجهزة اللازمة لعمل التحول.
6. ضعف الاهتمام بتأهيل الموارد البشرية وإعداد الخطط والبرامج التدريبية.
7. ضعف تطبيق أساليب وإجراءات المعالجة التدريجية للنظام المصرفي الإسلامي.
8. ضعف مستوى معالجة المحافظ الاستثمارية والائتمانية ومعالجتها بحسب المقتضيات الشرعية.
9. ضعف تنفيذ خطة تحويل الفروع المصرفية إلى فروع إسلامية.
10. خلال مرحلة التحول يلاحظ ضعف مستوى تطور توفير متطلبات تنفيذ مشروع التحول.

ثانياً: التوصيات

توصي الدراسة بالعمل على صياغة استراتيجية وخطط تحول واضحة الملامح محددة الأهداف تعتمد التوصيات والإجراءات التالية:

1. استهداف التحول الجزئي التدريجي الشامل "الممنهج" ليشمل كافة أقطاب ومؤسسات المالية الإسلامية، ويتضمن تحديد الفترة الزمنية المناسبة لتنفيذ استراتيجية وخطط التحول، والعمل على تأهيل القيادات والمؤسسات والإفصاح على المراحل والمعلومات.
2. الدعوة لإشراف المصرف المركزي بالاشتراك مع السلطات والمؤسسات المالية والمؤسسات الدينية " الشرعية " على صياغة وتنفيذ استراتيجية وخطة التحول واضحة الملامح والأهداف.
3. العمل على استكشاف وحشد وصقل القدرات والخبرات المحلية وفتح المجال أمامها للمشاركة في إنجاز التحول والنهوض بالقطاع المالي والمصرفي الإسلامي، وفتح المجال للاستفادة من الخبرات الأجنبية تحت

قيادة الخبرات المحلية المتاحة، والعمل دون نسخ على الاستفادة من تجارب الدول التي مارست العمل المصرفي الإسلامي.

4. التركيز على إعطاء الأولوية لتلبية المتطلبات التمويلية للأفراد والمؤسسات والمشاريع الصغيرة والمتوسطة.

المراجع:

أولاً: المراجع العربية:

1. القرآن الكريم.
2. ابن منظور، لسان العرب، بيروت، الطبعة الثانية.
3. د .ابتسام ساعد، أ.د .رابح خوني، تجربة المصرفية الإسلامية في ماليزيا، تقييم أداء المصارف الإسلامية للفتر 2008 – 2015، مجلة العلوم الإدارية والإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، العدد 30 سبتمبر 2017.
4. د. نايف بن جمعان الجريدان، تحول المصارف الإسلامية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، مجلة الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية، العدد 23 فبراير، الدولة، 2014.
5. مريم سعد رستم، تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى إسلامية، رسالة دكتوراه،2014، الجامعة العربية السورية.
6. د. يزن خلف العطيات، د. منير سليمان الحكيم، أثر التحول للمصرفية الإسلامية في تطوير آليات وأدوات استقطاب الموارد المالية وتوظيفها، ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، ليبيا، 2012م.
7. د. مصطفى علي أبو حميرة، نوري محمد اسويسي، تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الإسلامية، دراسة تطبيقية على مصرفي الجمهورية والتجارة والتنمية، ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، ليبيا، 2012.
8. د. سالم رحومة الحوتي، " التحول المصرفي في ليبيا " المؤتمر الدولي الرابع للريادة المالية تحت عنوان التحول للمالية الإسلامية المقاربات والتحديات" جامعة ابن زهر، أكادير المغرب، 2015.
9. أ.د. إبراهيم عبد الله رفيدة، أ.د محمد رمضان الجربى، أ.د ممد مصطفى صرنية، أ.د مصطفى الهادي العربي، أ.د أحمد عمر أبو حجر، معاني تفسير القرآن الكريم، تفسير لغوي موجز، دار الكتب الوطنية بنغازي، 2001، ليبيا.
10. سعود محمد عبد الله الربيع، تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته، جامعة أم القرى بمكة المكرمة، المملكة السعودية، الجزء الأول، 1989.
http://88.99.240.100/aleman/library/messages/03213.pdf

11. الدكتور رديف مصطفى، إشكالية التحول الجزئي للمصارف التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي، مجلة الابتكار والتسويق، العدد الثالث،2015، جامعة سيدي بالعباس، الجزائر ،2014م.
12. يزن خلف سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن، رسالة دكتوراه، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2007م.
13. مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، الجامعة الأمريكية المفتوحة، رسالة ماجستير، مصر.
https://platform.almanhal.com/Files/2/74405.2006
14. عادل عبد الله الكيلاني، المشاكل والمعوقات التي تواجه عملية التحول من العمل المصرفي التقليدي إلى الصيرفة الإسلامية في ليبيا، اتحاد المصارف العربية، أكتوبر – سبتمبر 2013 .
15. أ.د صالح مفتاح وأ. معارفي فريدة، الضوابط الشرعية لنوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 35/34.
16. أ. صلاح الدين علي البريكي، د. أحمد سفيان عبد الله، الاثار المترتبة على التحول نحو الصيرفة الإسلامية – بعض المصارف الإسلامية نموذجا، مجلة البحوث والدراسات الشرعية، العدد الخامس عشر، 2021م.
17. التقارير السنوية لبنك السودان المركزي، أعداد مختلفة، 2000،1994، 2004، 2016م.
18. قانون المصارف المعدل الليبي رقم (46) لسنة 2012.
19. القانون رقم 1 لسنة 2013 الخاص بمنع المعاملات الربوية الصادر عن المؤتمر الوطني العام.
20. قانون البنوك الأردني رقم (28) لسنة 2000.
21. قانون المصارف الكويتي رقم 30 لسنة 2003.

ثانياً: المراجع الإنجليزية:

1. Hafas Furqani and Ratna Mulyany, Islamic Banking and Economic Growth, Journal of Economic Cooperation and Development,30,2 (2009),59-74.
2. Wan Sulaiman Bin Wan Yusoff Alfattani, MALAYSIAN EXPERIENCES ON THE DEVELOPMENT OF ISLAMIC ECONOMICS, BANKING AND FINANCE, the Seventh International Conference on Islamic Economics, King Abdulaziz University,2008.
3. World Islamic Banking Competitiveness Reports 2016.

ثالثاً: المواقع الالكترونية

- هيئة المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، http://aaoifi.com/